جامعة محمد بوضياف -المسيلة-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر

تخصص: مالية وجباية فرع: العلوم الاقتصادية

بعنوان:

العمل المحاسبي والجبائي لشركات التأمين وفق النظام المحاسبي المالي scf

الشركة الجزائرية للتأمينات caat

إعـداد الطالب: هاشمي الحسين

تاريخ المناقشة: 2016/05/25

أمام لجنة المناقشة المكونة من:

عجلان العياشي	أ.محاضر أ	جامعة المسيلة .....رئيساً
بن عبد الرحمن الياس	أ.محاضر ب	جامعة المسيلة.....مشرفاً ومقرراً
عمران عبد الحكيم	أ.محاضر ب	جامعة المسيلة..... ممتحناً

السنة الجامعية:2016/2015

كلمة شكر و عرفان

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى:" رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وأن أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين" (الآية ١٩ من سورة النمل).

نشكر الذي خلقا وشق سمعنا وبصرنا بحوله وقوته الله عزوجل نحمده حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه أن وفقنا لإتمام هذا العمل الذي نعتبره قطرة من بحر.

أن نتقدم بالشكر الجزيل إلى الدكتور الفاضل" بن عبد الرحمن الياس لتوجيهاته ونصائحه القيمة وإشرافه على التأطير، فنرجو أن نكون قد جدنا جهده في هذا العمل المتواضع.

وفي الأخير نسأل المولى أن يوفقنا إلى ديننا وآخرتنا وأن يكون هذا العمل شمعة نور لطلبة الدفعات القادمة.

العنوان	الصفحة
فهرس المحتويات	IV
فهرس الجداول الأشكال	VI
مقدمة	أ–ه
الفصل الأول: مفهوم التأمين و مدى تأثيره على النشاط الاقتصادي	1
المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول التأميـــــــــــن	3
المطلب الأول: نشأة التأمين وتطوره	3
المطلب الثاني: تعريف التأمين	4
المطلب الثالث: الأسس الفنية للتأمين	6
المبحث الثانـــــي: أنواع و عناصر التأمين	9
المطلب الأول: أنواع التأمين:	9
المطلب الثاني: عناصر التأمين	13
المبحث الثالث: أثر التأمين على المتغيرات الاقتصادية	22
المطلب الأول: الدور الاقتصادي و الاجتماعي للتأمين	22
المطلب الثاني: التأمين و المتغيرات الاقتصادية الأخرى	26
الفصل الثاني:مفاهيم عامة حول الخدمة التأمينية و عقد التأمين	29
المبحث الأول: مفهوم الخدمة التأمينية وكيفية تسويقها	31
المطلب الأول : مفهوم الخدمة التأمينية	31
المطلب الثاني: خصائص الخدمة التأمينية	33
المطلب الثالث: تسويق الخدمة التأمينية	34
المبحث الثاني: مبادئ و خصائص عقد التأمين	38
المطلب الأول: مفهوم عقد التأمين	38
المطلب الثاني: عناصر عقد التأمين	41
المطلب الثالث: وظائف عقد التأمين	44

المبحث الثالث: وسائل توازن عملية التأمين	48
المطلب الأول :الوسائل الداخلية	48
المطلب الثاني: الوسائل الخارجية	50
الفصل الثالث:جودة الخدمات في شركات التأمين	54
المبحث الأول:مفهوم و أهمية جودة الخدمة التأمينية وخطوات تحقيق الجودة في تقديمها	56
المطلب الأول : مفهوم جودة الخدمة التأمينية	56
المطلب الثاني : أهمية جودة الخدمة التأمينية	62
المبحث الثاني :أبعاد و مؤشرات و نماذج تقييم جودة الخدمة التأمينية	64
المطلب الأول: أبعاد جودة الخدمة التأمينية	64
المطلب الثاني : معايير تقييم جودة الخدمة التأمينية (المؤشرات)	66
المطلب لثالث: نماذج تقييم جودة الخدمة التأمينية	68
المبحث الثالث:تطوير جودة الخدمة التأمينية في شركات التأمين	74
المطلب الأول: وضع نظام لقيادة الجودة	74
المطلب الثاني : تحقيق التميز في العلاقة مع العميل	76
المطلب الثالث: ثقافة الجودة و تطبيق إدارة الجودة الشاملة	78
الفصل الرابع : واقع قطاع التأمين و الطلب عليه في سوق التأمين الجزائري	84
المبحث الأول: تطور سوق التأمين و أهم الهيئات المراقبة له	86
المطلب الأول : مراحل تطور التأمين في الجزائر	86
المطلب الثاني : الهيئات المراقبة لقطاع التأمين في الجزائر	90
المبحث الثاني : العرض و الطلب في سوق التأمين الجزائري	93
المطلب الأول : العرض في سوق التأمين الجزائري	93
المطلب الثاني : الطلب في سوق التأمين الجزائري	101
المطلب الثالث : دور و مساهمة سوق التأمين بالجزائر في المؤشرات الاقتصادية	107

المبحث الثالث : منتجات سوق التأمين الجزائري	110
المطلب الأول : تأمين السيارات و نقل البضائع	110
المطلب الثاني: التأمين ضد الحرائق و الاخطار الفلاحية والاضرار الاخرى	113
المطلب الثالث: تأمينات الأشخاص و الصادرات و التأمين ضد الكوارث الطبيعية	115
الفصل الخامس: دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين saa	119
المبحث الأول : التعريف بالشركة الوطنية للتأمين SAA	121
المطلب الاول : نشأة و تطور الشركة الوطنية للتأمين SAA	121
المطلب الثاني : المديرية الجهوية SAA باتنة	123
المبحث الثاني : الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية	128
المطلب الاول : تحديد مجتمع الدراسة و إجراءات سحب العينة	128
المطلب الثاني :أسلوب جمع البيانات و الأدوات الإحصائية المستعملة	131
المبحث الثالث : دراسة و تحليل البيانات و عرض النتائج و التوصيات	137
المطلب الأول : دراسة خصائص العينة	137
المطلب الثاني : تحليل بيانات العينة	144
المطلب الثالث : اختبار الفرضيات و عرض النتائج و التوصيات	154
الخاتمة	169
قائمة المراجع	174
قائمة الملاحق	181

لا تخلو الحياة من الكوارث والأخطار والمشاكل التي تصيبنا، فهناك احتمال ولو ضئيل لوقوعنا في مشكل ما سيحتاج إلى حل، خاصة إذا كان يتطلب مجموعة من الإمكانيات المادية والمالية، إلا أن هناك بعض المشاكل الأخرى تصيب الإنسان في شخصه كالموت والشيخوخة المبكرة والمرض والعجز، أو في ماله كالحريق أو التلف أو الضياع .

وهنا كان لابد من إيجاد وسيلة لإعداد المال اللازم لمواجهة المخاطر، واعتبر التأمين حلاً لمواجهة تزايد مختلف المخاطر، وأصبح من الضروري التفكير في طرق كفيلة للحد منها، وهذا من خلال إنشاء شركات ومؤسسات يتمثل دورها في تعويض الأفراد عند وقوع الأزمات والمشاكل، وأصبحت هذه الشركات مكسباً للمجتمع والاقتصاد.

وبما أن هاته الأخيرة تهدف إلى الربح والنمو وكذا العمل في بيئة تنافسية، فإنه يتوجب معاملتها كغيرها من الشركات، إذ يجب عليها تسديد مبالغ معينة لأطراف معروفة وهي مصلحة الضرائب، حيث ستقوم بدفع ما عليها من ضرائب على الأرباح، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني، حقوق الطابع وغيرها من أنواع الضرائب المختلفة الخاصة بشركات التأمين.

عند قيام شركة التأمين بتقديم مختلف التصريحات لمصالح الضرائب يجب أن تكون مرفقة بمختلف الوثائق والقوائم الثبوتية لمختلف نشاطاتها وأعمالها خلال فترة معينة، ولا يكون ذلك إلا من خلال مسك دفاتر محاسبية صحيحة، خاصة بعدما انتقلت جل المؤسسات في الجزائر إلى تطبيق ما يسمى بالنظام المحاسبي المالي بداية من سنة ٢٠١٠، ولا تستثنى شركات التأمين من ذلك، مما يلزمها بإجراء مجموعة من القيود والمعالجات والتسجيلات المحاسبية لمختلف العمليات والأنشطة عموماً، ومختلف الضرائب والرسوم خصوصاً.

ومما سبق يمكن صياغة الإشكالية التالية:

كيف يتم العمل المحاسبي والجبائي في شركات التأمين وفق النظام المحاسبي المالي الجديد؟

وللإجابة على هاته الإشكالية يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ما هو الدور الاقتصادي والاجتماعي الذي تلعبه شركات التأمين ؟ وكيف تتم عمليات التأمين على مختلف الأخطار؟
- تتبع شركات التأمين نظام محاسبي مالي في تسجيل مختلف العمليات، فما هي خصوصية نظامها المحاسبي في التسجيل والمتابعة وإعداد القوائم المحاسبية؟
- ما هي الأعمال المحاسبية والجبائية التي تقوم بها الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT على أساس أنها تطبق النظام المحاسبي المالي؟

فرضيات الدراسة:

- للتأمين بصفة عامة وشركات التأمين بصفة خاصة مكانة اجتماعية واقتصادية، حيث تساهم في مداخيل الأفراد من جهة، وتقديم قيمة مضافة من جهة ثانية وبالتالي المساهمة في مداخيل الدولة .
- إن اعتماد الجزائر وتحولها إلى ما يسمى بالنظام المحاسبي المالي يُلزم كل المؤسسات إلى تطبيقه، ولا تستثنى شركات التأمين من ذلك.

تقوم الشركة الجزائرية للتأمينات بمحاسبة خاصة وتقدم تصريحات لمصالح الضرائب مرفقة بقوائم مالية حسب النظام المحاسبي المالي.

أسباب اختيار الموضوع:

إن اختيارنا للموضوع يعود لجملة من الأسباب الموضوعية والذاتية ومن أهمها:

- الاهتمام الشخصي بموضوع المحاسبة في شركات التأمين؛
- في حدود إطلاعي فإن المحاسبة في شركات التأمين من المواضيع القليلة التناول؛
- التطورات التي شهدتها الجزائر في ظل انتقالها للنظام المحاسبي المالي، وأخذنا شركات التأمين كنموذج لتطبيقه.
- ارتباط الموضوع بالتخصص وهو الدراسة المحاسبية والجبائية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في الموضوع بتزامنه مع التغيرات التي طرأت في الأنظمة المحاسبية بالجزائر، وذلك بتبني النظام المحاسبي المالي، الذي ساهم دون شك في خلق المناخ الملائم لترقية الممارسة المحاسبية وجعلها تواكب التطورات التي تحصل في الدول التي من حولنا، وهذا لأن النظام المحاسبي المالي يستمد مرجعيته من المعايير المحاسبة الدولية.

أهداف البحث:

بالإضافة للإجابة على التساؤل الرئيسي للبحث، واختبار صحة الفرضيات المتبناة، تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- فهم طبيعة النظام المحاسبي لشركات التأمين؛
- التعرف على الحسابات الخاصة بشركات التأمين؛

إبراز الأهمية التي تتسم بها المفاهيم المرتبطة بمحاسبة وجباية شركات التأمين؛

منهج الدراسة:

تستدعي طبيعة موضوع الدراسة استخدام مناهج متعددة تفي بأغراض الموضوع الذي يدخل ضمن الدراسات الاقتصادية، حيث استخدمنا المنهج الوصفي عند تناول الإطار النظري التأمين وشركات التأمين و للنظام المحاسبي في شركات التأمين، واعتمدنا على منهج دراسة الحالة في الجانب التطبيقي فكانت دراستنا في الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT وكالة المسيلة.

صعوبات الدراسة:

واجهتنا في هاته الدراسة عدة مشاكل منها:

- نقص المراجع في الموضوع؛
- ضيق الوقت المقدم لإعداد البحث؛

Ø صعوبة الحصول على البيانات والمعلومات من الوكالة نظراً لمركزية المحاسبة فالمعالجة المحاسبية تتم على مستوى المديرية العامة بالجزائر العاصمة، إضافة إلى سرية بعض المعلومات.

هيكل البحث:

للإجابة عن التساؤلات المطروحة ولاختبار الفرضيات وتحقيق أهداف هذه الدراسة ارتأينا أن يكون تقسيم هذا الموضوع إلى ثلاث فصول، حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى التأمين وشركات التأمين يحتوي هذا الفصل على مبحثين الأول يتناول ماهية التأمين أما الثاني فتناول شركات التأمين أما الفصل الثاني فتناول النظام الحاسبي لشركات التأمين، وجاء في مبحثه الأول ماهية النظام المحاسبي المالي، أما المبحث الثاني فتناول التنظيم المحاسبي المالي الخاص بشركات التأمين ومبحث أخير تناول الضرائب والرسوم في شركات التأمين من المنظور المحاسبي أما الفصل الثالث فكان دراسة ميدانية على مستوى الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT وكالة المسيلة.

تمهيد:

تطور التأمين وانتشر في السنوات الأخيرة بشكل كبير حتى أصبح من الصناعات الأكثر قوة، ومن أهم الركائز الأساسية التي تدعم النشاط الاقتصادي لأي دولة، فالشركات والهيئات المختلفة تجد في التأمين الدرع الواقي والوسيلة الفعالة لحماية ممتلكاته ورؤوس أموالها ضد المخاطر المتوقعة وضمان استمرارها .

وسنتناول في هذا الفصل ثلاث مباحث، جاء في المبحث الأول مفهوم ونشأة التأمين وكذا تصنيفات التأمين المختلفة وخصائص وأهمية التأمين، أما المبحث الثاني فتناول مفهوم شركات التأمين وأنواعها وكذا وأهم مصادر وتكاليف شركات التأمين وأهم وظائفها وأنشطتها.

المبحث الأول: ماهية التأمين

المطلب الأول: نشأة ومفهوم التأمين

أولاً: نشأة التأمين

إن موضوع التأمين موضوع قديم جدا، فالباحثون يختلفون في تحديد فترة نشأته فمنهم من يرجعها للعصور القديمة، ومنهم من يرى أنها تعود إلى العصور الوسطى و البعض الأخر يرجعها إلى نشأة الدولة الحديثة[١].

ففي العصور القديمة فكرة التأمين قد جسدتها رؤية سيدنا يوسف عليه السلام خلال الحضارة الفرعونية في مصر حول تخزين القمح في السنوات الرخاء لمواجهة سنوات العجاف اللاحقة، ورؤية سيدنا يوسف هذه تعبر عن الحيطة و الحذر من وقوع المخاطر التي قد تتحقق مستقبلا.

يتسم نظام التأمين بالحداثة نسبيا فلم تكن نشأته على يد المشرع بل محصلة تطور طويل وبطيء، ليعيش الإنسان في أمان ويتمكن من مواجهة مخاطر الحياة، وترجع البدايات الأولى له من خلال ظهور التضامن الذي كان بارزاً بين أهل الحرفة الواحدة وهذا عبر تبادل المعونة بينهم حيث يتحمل الأعضاء الخسارة التي قد تلحق أحدهم باشتراك كل منهم بمبلغ من المال، وكان المجال الأول لظهور التأمين هو المجال البحرية إذ عرفت المخاطر البحرية ارتفاعاً كبيراً نتيجة ازدهار التجارة، وتتجلى صورة هذا التأمين من خلال نظام القرض البحري.

ورد في قانون حامورابي في عهد البابليينسنة 2250 قبل الميلاد[٢] " أن التجار يتفقون فيما بينهم في حالة ما إذا فقد أحدهم سفينته ستشيد له أخرى بدلا عنها، أما إذا

١- معراج جديدي، محاضرات في قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2007 ، ص06.

٢- فوزي رشيد، الشرائع العراقية القديمة، دار مجدلاوي، بغداد، 1979 ، ص ٠١.

فقدها نتيجة لخطأ أو إبحارها إلى مسافات لا تذهب إليها السفن عادة فلا يحق له المطالبة بأخرى جديدة.

أما الفينيقيين فلقد برزت لديهم صورة أوضح للالتزام، حيث يتعهد شخص لمالك السفينة بتحمل مخاطر الرحلة البحرية مقابل مبلغ معين، فإذا هلكت السفينة يفقد المتعهد القرض الذي دفعه للمالك، أما إذا وصلت بسلام فإن المقترض يحصل على فائدة مرتفعة بجانب مبلغ القرض.

هذا النظام وإن كان يحقق الأمان بالنسبة للمالك إلا أنه يعد دربا من دروب المقامرة ويتسم بالطابع الفردي مما يبعده عن مفهوم التأمين الذي يقوم على أساس التعاون المتبادل، مما أدى إلى تحريم القرض الربوي من طرف الكنيسة ، لقد تطور التأمين البحري بمعناه الحقيقي في قرن الرابع عشر، حيث إزدهرت التجارة في حوض البحر الأبيض المتوسط، حيث أصبحت هناك حماية للمتملكات في النقل البحري سواء تعلق الأمر بحمولة السفن نفسها[١]، وكذا الأضرار الناجمة عن تعطل الآلات وكذلك غرق السفن أو تعرضها لعمليات قرصنة ، وهذا ما نص عليه قانون ويسبي سنة 1300 م.

يرجع تاريخ أقدم وثيقة تأمين في العالم والتي توجد بمتحف بجنوب إيطاليا إلى تاريخ 22 أفريل 1329 م، كما توجد آثار أخرى لأول عقد تأمين والذي أبرم سنة 1374 م لضمان حمولة سفينة سانتاكلارا والتي كانت متوجهة إلى جزيرة مايوركا الإسبانية، وقد تم تحويل الالتزام برد قرض إلى قسط يدفع مقدما[٢].

وفي القرن التاسع عشر ميلادي، حدثت ثورة صناعية وانتشرت الآلات الميكانيكية والمعامل والمختبرات والمصانع، ونشأ نوع جديد من التأمين وهو التأمين من المسؤولية مثل التأمين من حوادث المصانع والمختبرات العلمية وحوادث السيارات.

وقد واكبت الثورة الصناعية أيضا، ظهور نوع أخر من التأمين وهو التأمين الاجتماعي، الذي يهدف إلى حماية العمال من أخطار الشيخوخة والعجز الكلي أو الجزئي

١–محمد جودت ناصر، إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق دار مجدلاوي، عمان، 1998 ، ص ٢.

٢– الدين فلاح، التأمين مبادئه و أنواعه، دار أسامة للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2008 ، ص 6

أو الوفاة، ويدخل ضمن هذا النوع من التأمين، التأمين من إصابات العمل الذي تحرص عليه معظم المؤسسات الصناعية [1].

ومع كل هذه الأحداث والتطورات، أصبح من العسير على الأفراد أن يتجمعوا بعدد كاف لمجابهة المخاطر، لذا كان من الطبيعي ظهور شركات التأمين لتقوم بمهمة الترويج للفكرة بين الأفراد، ثم تجميع مساهمات من كل منهم حيث يتسنى تعويض كل من يتحمل خسارة نتيجة وقوع ضرر معين عليه، وبالتالي أصبح ينظر إلى التأمين باعتباره خدمة تقدمها شركة التأمين للأفراد المؤمن لهم لتغطية الأخطار المؤمن ضدها في مقابل مبالغ متفق عليها يسددها الأفراد للشركة دفعة واحدة أو على أقساط.

وقد ظهرت تقنية إعادة التأمين من طرف ليودس وهذا لإعطاء ضمانات أكثر للشركات المتواجدة في الميدان، وذلك مع تطور الأسس العملية والعلمية لحساب الاحتمالات والتي هي من أصل فرنسي باسكال وبرنولي، واستعمال أدوات رياضية وإحصائية (لاغرانج ولابلاس)والمنطق(باسكال وفرمان) والتقديرات الأولية للمجتمع جون غرنت، كل هؤلاء أثروا على المؤشرات الحسابية لقسط التأمين وبذلك باعتماد المنهج العلمي[2].

أما في القرن الحالي تعددت مظاهر التأمين وازداد حجم عملياته وكثرت مجالاته بسبب تطور الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية وتعقد الحياة الحديثة وزيادة المخاطر فيها والتمركز السكاني في المدن، فأصبح يغطي الكثير من الأحداث الطبيعية كالوفاة والأمراض التي تصيب الحيوان والنبات، بالإضافة إلى المخاطر الناجمة عن الحروب والنقل الجوي بعد ظهور الطائرات، كما يشمل أيضاً كل من التأمين ضد الحوادث وتكسر الآلات، التأمين على الديون والمسؤولية المدنية والمسؤولية عن فعل غير والمسؤولية

١- مدحت محمد إسماعيل، **محاسبة البنوك التجارية وشركات التأمين**، دار الأمل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 271 .

٢ - Denis Clair, Lambert, Economie des assurances, Armand Collin / Masson, 1996, p 8.

المهنية (للطبيب أو الجراح) ، ونظرا لتطور العلم واستخدام الذرة في التجارب النووية ورحلات الفضاء واختراع الأقمار الصناعية تنوعت منتجات التأمين والعقود المبرمة، والتي سوف تظل في تطور دائم مادام العلم ليس له حدود.

ثانياً: مفهوم التأمين

لغة: إن مصطلح التأمين من الناحية اللغوية يعني آمن أي اطمأن وزال خوفه وبمعنى سكن قلبه[1]، ومن ذلك قوله تعالى في الآية الرابعة من سورة قريش:" وآمنهم من خوف".

لقد تنوعت واختلفت التعاريف المتعلقة بالتأمين سواء من الناحية القانونية أو الاقتصادية أو الإحصائية، إلا أنها اجتمعت كلها في الأهداف والشروط والمبادئ والتي على أساسها بإمكاننا صياغة تعريف شامل لظاهرة التأمين والذي يستند على مفاهيم تكاد تكون متفقة فيما بينها في النقاط التالية:

- التأمين أسلوب منظم للتعاقد بين طرفين.
- كل طرف عليه تعهد محدد قبل الطرف الآخر.
- توزيع الخسارة المالية المحتملة على عدد كبير من الأشخاص.
- الخسائر المالية المتوقعة يمكن تقديرها باستخدام الأساليب الرياضية والإحصائية.

من هذه النقاط العامة والتي ينطوي عليها المفهوم الأساسي لعملية التأمين يمكن القول:

" إن فكرة التأمين تنحصر في كونه عبارة عن أساليب تنطوي على اتفاق مسبق بين طرفين يتم من خلاله تحويل الخطر من المؤمن له إلى المؤمن مقابل دفع مبلغ محسوب بالطرق الإحصائية والرياضية تُمكن من تغطية الخسارة المحتملة والقابلة للقياس المادي كليا أو جزئيا، وبالتالي ينتقل عبء الخطر المتوقع من خسارة مادية محتملة على المؤمن بطريقة تسمح بتوزيع الخطر على عدد من المستخدمين والمعرضين لذات الخطر وذلك بهدف حماية الأشخاص والمنشآت من الأخطار المحتملة.

١- عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، بيروت، دار النهضة العربية، 1980 ، ص52.

كما يضمن التأمين لشخص معين مهدد بوقوع خطر عليه، المقابل الكامل الذي يسببه هذا الخطر."

يؤخذ على هذا التعريف أنه لا يفصل بين عملية التأمين وعقد التأمين حيث يجعل عملية التأمين تستند إلى عقد التأمين في حين أنها عملية فنية تستند إلى أسس معينة حيث هو المظهر أو الإطار العام لهذه العملية[١] .

وحسب المفكر هيمارد HEMARD فإن التأمين " عملية يحصل بمقتضاها أحد الطرفين وهو المؤمن له نظير دفع مبلغ معين هو قسط التأمين على تعهد لصالحه أو للغير في حالة تحقيق خطر معين، من طرف آخر هو المؤمن الذي يأخذ على عاتقه مجموعة الأخطار ويجري بالمقاصة بينهما وفق القوانين الإحصائية[٢] ".

تعريف القانون الجزائري للتأمين:

يعرف المشرع الجزائري التأمين على أنه " اتفاق بين طرفين يتعهد بمقتضاه الطرف الأول ويسمى المؤمن بأن يدفع إلى الطرف الثاني ويسمى المؤمن له مبلغا من المال وهو مبلغ التأمين في حالة وقوع خطر معين خلال مدة معينة، في مقابل أن يكون المؤمن له قد دفع للمؤمن مبلغاً من المال أو عدة مبالغ تكون قيمتها نسبة من المبلغ الذي يتعهد المؤمن بدفعه[٣] ".

التعريف الإقتصادي:

يهدف التأمين إلى تكوين هيئة يساهم فيها الأفراد لتعويض الخسائر التي قد تلحق بعضو ينتمي إليها.

١- إبراهيم أبو النجا ، الأحكام العامة لقانون التأمين الجديد ، الجزء الأول، دار النشر د م ج، 1989 ، ص 45

٢- خلفوني ياسمين، التأمين وإعادة التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات وكالة الحراش ،مذكرة لنيل شهادة مهندس دولة في التخطيط والإحصاء، المعهد الوطني للتخطيط و الإحصاء، بن عكنون ، 2008 ،ص7 .

٣- معراج جديدي، المرجع السابق ،ص 16 .

فالاقتصادي الأمريكي" ويلبت" عرف التأمين على أنه مشروع اجتماعي يهدف إلى تكوين رصيد بغرض مجابهة خسائر مالية غير مؤكدة، والتي يمكن تحاشيها عن طريق نقل عبئ الخطر من عدة أشخاص إلى شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص.

كما أن" فريدان "عرف التأمين على أن الفرد الذي يشتري تأمينا ضد الحريق على منزل يمتلكه، يفضل تحمل خسارة مالية صغيرة مؤكدة بدلا من أن يبقى متحملا خليط من احتمال ضعيف لخسارة مالية كبيرة (قيمة المنزل بأكمله)، واحتمال كبير بأن لا يخسر شيئا فهو يفضل حالة التأكد من حالة عدم التأكد.

المطلب الثاني: الدور الاقتصادي و الاجتماعي للتأمين

يقوم التأمين بأدوار عديدة على الصعيدين الاقتصادي و الاجتماعي من خلال المؤسسات المتخصصة لإدارة العملية التأمينية وتتمثل في [1]:

أولاً: الدور الاقتصادي

لا يقتصر دور وأهمية التأمين على توفير الأمان و تحقيق الاستقرار والرفاهية الاجتماعية لأفراد المجتمع فحسب، بل يساهم كأحد الأنشطة الخدمية و الحيوية في تحقيق النمو الاقتصادي و دفع عجلة تطوره من خلال الأدوار التالية:

أ –التأمين نشاط خدمي:

يعتبر قطاع التأمين أحد أهم مكونات القطاع الخدمي المكون للاقتصاد، إذ تختص شركاته ببيع منتوج أو خدمة ذات طبيعة مميزة و خاصة و المتمثلة في خدمة الوعد بالتعويض لذلك فنشاط التأمين له نفس طبعة نشاط التجار أو البنكيين.

١– بونشادة نوال، استراتيجيات الأعمال في شركات التأمين الجزائرية في ظل انفتاح سوق التأمين بالجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، سطيف، 2006 ، ص ص١٢–١٣.

ب –تعبئة المدخرات المالية:

تقوم شركة التأمين بدور حيوي مزدوج، يشبه إلى حد كبير الوضع الذي تواجهه البنوك التجارية أو صناديق الاستثمار، لذلك تعتبر شركة التأمين مؤسسة مالية ضمنية تعمل على تجميع المدخرات و الموارد المالية المتأتية من تحصيل أقساط التأمين من جمهور المستأمنين (أعضاء التعاون)، ثم إعادة استثمارها في مجالات شتى شراء الأوراق المالية كالأسهم و السندات، و العقارات، تقديم القروض....... الخ.

و تأتي قدرة شركة التأمين في الوفاء بالتزاماتها في تعويض المستأمنين المتضررين في فترة معينة من قدرتها على إتباع سياسات استثمار فعالة و مربحة، وتوجيه مدخراتها المالية لأفضل فرص استثمار ممكنة، و يتجلى ذلك في اختيار محفظة استثمار متنوعة و ذات عوائد كبيرة، إذ تعتبر تلك العوائد مصدرا مهما و أساسيا لتغطية الكوارث خاصة في شركات التأمين على الحياة حيث يصبح التأمين في هذه الحالة أقرب إلى الادخار و الاستثمار من كونه تأمينا[1].

ج –**حماية الاقتصاد الوطني:**

لشركات التأمين دور فعال في إدارة الأخطار الانتاجية التي قد تلحق بالمؤسسات الاقتصادية، فهي بهذا الدور تهدف إلى حماية الاقتصاد الوطني ككل بما في ذلك الحفاظ على الوحدة الانتاجية من مختلف المخاطر التي قد تتعرض لها وسائل الإنتاج، و بالتالي الحفاظ على رؤوس أموال المؤسسات الاقتصادية من خلال العمل على إعادة تشكيلها.

د – **تمويل الاقتصاد الوطني:**

توم شركة التأمين خلال الفترة الممتدة من بداية تجميع أقساط التأمين إلى تاريخ استحقاق مبالغ التأمين، باستثمار حصيلة الأقساط المجمعة لديها في شراء الأوراق المالية التي تصدرها منشآت الأعمال و الحكومة لغرض تمويل أنشطتها.

1– شهاب أحمد جاسم العنكبي، المبادئ العامة للتأمين دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٥، ص111.

هـ – التأمين وسيلة مساعدة للقضاء على البطالة:

تلعب شركات التأمين دور كبير في استيعاب عمالة لا يستهان بها وذلك من خلال ما تسعى إليه في التخفيف من حدة البطالة، بإعتبار أن كل نمو و توسع في قطاع التأمين سيترتب عنه خلق فرص عمل جديدة تخص كل من الإداريين، الخبراء والعمال في فروع جديدة.

و –التأمين وسيلة لتحقيق التوازن بين العرض والطلب:

يتجلى ذلك من خلال التوسع في نطاق التغطية الاقتصادية و الاجتماعية الإلزامية في فترات الرواج الاقتصادي وذلك من خلال زيادة التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين في فترة البطالة أو المرض أو الإصابة في فترات الكساد.

ثانياً: الدور الاجتماعي للتأمين

يقوم التأمين في جوهره بأدوار عديدة ذات أبعاد اجتماعية و نفسية تتجلى فيما يلي: يلتمس الأفراد و المؤسسات في التأمين الملاذ الآمن تجاه الكوارث والأزمات التي قد تصيبهم، بل و الوسيلة الأكثر فعالية في درء الأخطار و التخفيف من حدة نتائجها في ظل عصر أصبح فيه التأمين ضرورة اقتصادية لا يمكن الاستغناء عنها و إغفال دورها في المجتمعات الحديثة على الصعيدين الاقتصادي و الاجتماعي .

تعمل شركات التأمين من خلال تنوع خدماتها التأمينية على خلق نوع من الرضا لعملائها أفرادا ومؤسسات، مما يساعد على تحقيق الاستقرار النفسي والرفاهية الاجتماعية وهذا ما سعت إليه معظم النظريات الاقتصادية.

ثالثاً: دور الدولة في النشاط التأميني

لا تتجسد الأدوار الاقتصادية والاجتماعية بفعالية إلا إذا تدخلت الدولة أو السلطات العمومية في البلد كموجه ورقيب ومنظم ومشرع للقوانين التي تحكم المعاملات

الاقتصادية التأمينية، من أجل ضمان حماية حقوق أطراف التعاقد في شركات التأمين و سلامة العمليات التأمينية[1].

وتتمثل أهم أشكال تدخل الدولة تشريعا و تنظيما و عمليا في نشاط شركات التأمين في النقاط التالية[2] :

- مراقبة خصائص عقد التأمين المبرم من طرف شركات التأمين ومدى تطابق الوثائق المكتتب فيها مع المواصفات القانونية للعقود من اجل تسهيل عملية المقارنة بين متغيري العملية الانتاجية) السعر – الجودة؛
- مراقبة الملاءة المالية لشركات التأمين حيث يقتضي من هذه الأخيرة وجوب تكوين هامش معين من السيولة النقدية لتوجيهها إلى حماية نشاطها من مختلف المخاطر خاصة تلك المتعلقة بارتفاع مبالغ التعويضات وتسديد التزاماتها المختلفة، بالإضافة إلى مراقبة الميزانية و التي تتضمن مراقبة عملية تكوين المخصصات التقنية وتقييم جميع مكونات أصول الشركة و مردودية استثماراتها، كل هذه المراجعات تهدف إلى:
  - حماية المركز المالي للشركة ومن ثم ضمان الاستمرارية لنشاطها؛
  - ضرورة التأمين و الزاميته من طرف الدولة من خلال تشريع القوانين التي تجعل من بعض أنواع التأمين إجبارية مثل التأمينات الاجتماعية بالإضافة إلى تأمينات المسؤولية المدنية المتعلقة بحوادث المرور؛
  - تنظيم دخول شركات جديدة لممارسة النشاط التأميني من خلال وجوب الحصول على ترخيص من وزارة المالية لمزاولة العمليات التأمينية، و تحديد رأس المال الأدنى لهذه الشركات و تقدير مخطط أعمال لها لمدة ثلاث سنوات من بدء نشاطها؛
  - ضمان شفافية سوق التأمين و قوانين المنافسة وتكيفها مع الاتجاهات الحديثة لتسويق

١– بونشادة نوال، مرجع سابق، ص١٤.

٢– المرجع نفسه، ص ١٥.

الخدمات التأمينية إقليميا و دوليا) توضيح و تنظيم دور الوسطاء (بالإضافة إلى الدور الذي تلعبه الدولة في إعلام المستهلكين بالتنوع في عقود التأمين و الأسعار المعروضة لتسهيل عملية المفاضلة بين شركات التأمين المحتمل الاكتتاب فيها[١].

المطلب الثالث: عناصر التأمين

أولاً: طرفا التعاقد

وهما المؤمن و المؤمن له و أحيانا يكون طرف ثالث يسمى بالمستفيد و هو الشخص الذي يستحق مبلغ التأمين عند تحقق الخطر[٢].

المؤمن: يتمثل في شركة التأمين حيث يتعهد بدفع المبلغ إلى المؤمن له في حالة وقوع الخطر، ويمكن أن يكون هذا الأخير فردا أو جمعية تعاونية أو شركة مساهمة .

قد يتم التعاقد عن طريق وسيط قد تتسع السلطات المخولة له أو تضيق تبعا لما إذا كان وكيلا مفضلا أو مندوباً ذا توكيل عام أو سمسار غير مفوض إذ يباشر الوسيط مهمته في حدود السلطة المخولة له.

المؤمن له: يكون المؤمن له المستفيد في حالات كثيرة حيث يدفع له المؤمن مبلغ التأمين في حالة وقوع الخطر، وقد يتعاقد بنفسه مع شركة التأمين أو عن طريق نائب يمثله سواء كان هذا الأخير قانونيا كالولي أو إتفاقيا كالوكيل.

ثانياً: الفترة الزمنية للتأمين

عادة ما تفصح وثيقة التأمين عن فترة بداية سريانها و انتهائها، و التي من خلالها يصبح للمستفيد أو المؤمن له الحق في الحصول على التعويض أو مبلغ التأمين، ففي تأمين الممتلكات عادة ما يعطى التأمين سنة كاملة، أما التأمين على الحياة فقد تكون

١– شوكت محمد عليان، التأمين في الشريعة و القانون، دار الأشواق للنشر و التوزيع بيروت، 1996 ، ص19

٢إبراهيم أبو النجا :التأمين في القانون الجزائري، مرجع سابق، ص ١٦٣ –١٦٧.

المدة أكثر من عشر سنوات و العكس في حالة التأمين على بضائع منقولة فالفترة هنا تكون قصيرة خاصة في حالة نقل البضائع تكون المدة لأيام قليلة آو ساعات [1].

ثالثاً: عنصر الخطر

"يقصد بالخطر لغة: "الإشراف على الهلاك."

وقد عرف البعض الخطر أنه :" احتمال وقوع الخسارة وهل هذه الخسارة مادية أو معنوية؟ ذلك يعتمد على قوة الخطر وحجم الخسارة".

أما المفهوم العام للخطر فهو عدم التأكد من النتيجة النهائية للقرارات التي يتخذها الفرد في نواحي شتى قد تتعلق به شخصيا بعمله ممتلكاته أو بأسرته أو بالمجتمع الذي يعيش فيه، ومثال على ذلك عدم التأكد من نتيجة الاستثمار في نشاط إنتاجي معين أو عدم التأكد من نتيجة الاستثمار دخول مسابقة معينة كل هذا يلحق لدى الفرد حالة معنوية غير مواتية " حالة عدم التأكد و التي يمكن أن توصف بأنها الخطر [2]."

v الشروط التي ينبغي توافرها بالخطر المؤمن منه:

حتى يكون الخطر قابل للتأمين لابد من توفر جملة من الشروط و من أهم هذه الشروط:

v خطر محتمل الوقوع:

من أبرز العناصر الجوهرية في عقد التأمين هي صفة احتمال وقوع الخطر و التي لها شكلين مختلفين و لكل منهما خصائصه و نبرزها كما يلي:

v احتمالية الوقوع:

---

١ – عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، ادارة المنشآت المتخصصة – بنوك – منشآت التأمين –بورصات المكتبة العصرية، مصر، 2009 ، ص. 243

٢– مختار الهانس ، إبراهيم عبد النبي حمودة، مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية و التطبيق، الدار الجامعية للنشر، 2000 ، ص٠٩.

من الصفات التي تميز الحوادث القابلة للتأمين، أن وقوعها غير محتم، فربما تقع وربما لا تقع و نبين ذلك في عدة أمثلة فمثلا في التأمين من الحريق قد تنتهي المدة و لا يكون هناك حريق كذلك بالنسبة في التأمين من السرقة و تأمين السيارات أو تأمين المسؤولية المدنية، تأمين النقود، تأمين الحوادث الشخصية، الخطر في هذه الأنواع من التأمين هو خطر" احتمالي "و ليس " حتمي "في الحدوث، كالتعرض مثلا لهبوب رياح موسمية ممطرة لذلك فإن السلع المنقولة في السفينة في هذه المنطقة و في موسم الصيف سيقع عليها الضرر وبذلك يتصف الخطر في هذه الحالة بصفة الخطر الحتمي.

v حتمية الوقوع ولكن وقت وقوع الحادث المؤمن غير معروف:

إن ما يميز الأخطار المؤمنة لبعض أنواع التأمين، أن الخطر المؤمن منه يتصف بحتمية الوقوع، الصفة الاحتمالية فيه تكون وقت الحدوث ووقت حدوث الخطر يكون غير معلوم مثل تأمين الحياة ضد خطر الموت، فالموت لا يمكن لأحد الهروب منه لكن متى يحدث لا أحد يعلم إلا الله سبحانه و تعالى و لذلك تدعى مثل هذه الأنواع من الأخطار أخطار محققة و لكنها مضافة إلى أجل غير محقق.

تنطبق هذه الحالة كذلك بالنسبة للتأمين حال الحياة الذي يستحق بمقتضاه مبلغ التأمين عند بقاء المؤمن عليه حيا بعد انتهاء مدة التأمين، فيكون خطر بقاء الشخص حيا ضمن فترة عقد التأمين محتملا و على ضوء كل هذا يتحقق في الخطر المؤمن منه إحدى الخاصيتين:

- ü يتوفر بالخطر خاصية الشرط، الخطر غير محقق، الوقوع أمر احتمالي، وهو قابل للتأمين؛
- ü تتوفر بالخطر خاصية الأجل غير المحقق، أمر محقق الوقوع كالوفاة، وقت الوقوع غير معروف، خطر قابل للتأمين عليه.

v حادث لا يتعلق بمحض إرادة أحد المتعاقدين خصوصا المؤمن له:

في هذه الحالة يجب أن يكون الخطر خاضعا لعامل المصادفة و يقصد بخضوع التأمين إلى عامل المصادفة هو أن يكون عامل احتمال الوقوع عرضا للخطر المؤمن منه كالتعرض إلى دهس المركبات أو غرق السفينة فهي أمثلة تنشأ بالصدفة ربما تقع وقد لا تقع إضافة إلى الصدفة يدخل عامل آخر وهو عامل (الطبيعة)، ومعنى ذلك أن الطبيعة هي التي تنشأ الخطر المؤمن منه كالفيضانات والزلازل، وهي أمور احتمالية الوقوع رغم تقدم و سائل التنبؤ الجوي، ومن جهة أخرى يمكن أن يخضع الخطر إلى إرادة الغير بالنسبة للمؤمن له طالما أن إرادة المؤمن له لا تصل إليه ومن أمثلة ذلك الأضرار التي تأتي من الغير والتي لا تخضع لإرادة المؤمن له، عندئذ يتصف الخطر بصفة الاحتمالية حيث لا يكون لإرادته أي تأثير على وقوع الخطر، ومنه نصل إلى نتيجة أن المؤمن له لا يمكن له التأمين على أفعاله العمدية وذلك لصفتها الحتمية، لكن يتمكن من التأمين في حالة وقوع أفعال عمديه من الغير لأنها تتصف باحتمالية الوقوع.

- **حادث مشروع(أي غير مخالف للنظام العام و الآداب:)**

يقصد بالحادث أن يكون مشروعا :أنه متولد عن نشاط للمؤمن له غير مخالف لنظام الآداب، فلا يصح التأمين ضد الأخطار الناجمة عن القيام بأنشطة غير مشروعة مثل التهريب المتاجرة بالمخذرات أو المسروقات، أو التأمين ضد مخالفات المرور التي من شأنها تشجيع الإنحرافات الخلقية و تساعد على نشر الإهمال والفساد في أوساط المجتمع [١].

- **أنواع الخطر:**

إن للخطر أنواع ومواصفات مختلفة تختلف حسب طبيعة التأمين و محله و التي يمكن إدراجها فيما يلي[٢] :

١– مصطفى محمد جمال، التأمين الخاص، الفتح للطباعة و النشر، الإسكندرية، ص٢٠.

٢– حديدي معراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999 ، ص.42

الأخطار الثابتة:

يوصف الخطر على أنه ثابت، كلما كانت درجة احتمال وقوعه ثابتة، و إذا بقيت ظروف تحققه ثابتة لمدة معينة من الزمن.

الأخطار المتغيرة:

يكون الخطر متغيرا عندما تكون احتمالات وقوعه متغيرة من زمن لآخر بالزيادة أو النقصان.

الأخطار المتجانسة:

تكون الأخطار متجانسة عندما تتفق أو تتشابه من حيث طبيعتها و محل وقوعها ولذلك لابد من تجانس الأخطار من حيث نوعها، كأخطار الحريق و السرقة ...و غيرها.

الأخطار المتفرقة:

هي تلك الأخطار التي لا تحدث في فترات متقاربة و التي عندما يتم الجمع بينها، لا يحدث منها إلا العدد القليل، لكن هناك حالات تشكل أخطار عامة نستثني من هذه الأخطار كأخطار الحروب و الكوارث الطبيعية.

الأخطار المعينة:

يكون الخطر معين عند إبرام العقد و بذلك يكون محل احتمال وقوعه محددا.

الأخطار الغير معينة:

يكون الخطر غير معين إذا وقع الاحتمال فيه على محل غير معين وقت التعاقد، و إنما يكون قابلا للتعين عند وقوع الحادث.

ثانياً: القسط أو مقابل التأمين

أ –تعريف القسط:

هو المقابل المالي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه لتغطية الخطر الذي يأخذه المؤمن « على عاتقه والقسط مرتبط بالخطر فهو ثمن له، ذلك أن المؤمن يتمسك بقيمة القسط

كي يتمكن من تغطية الخطر الذي قد يتعرض المؤمن له، لذلك يعتمد على مبدأ يتناسب القسط .مع الخطر وفقا لقوانين الإحصاء[1].

ب –تحديد أقساط التأمين:

تعتبر خدمة التأمين خدمة آجلة و لذلك فانه لا يمكن تحديد التكلفة الفعلية لها إلا بعد نهاية المدة، فنجد مثلا السلع و الخدمات الأخرى يمكن تحديد تكلفتها مسبقا و ذلك بحساب تكلفة الوحدة المضاف إليها هامش الربح، أما بالنسبة لخدمة التأمين لا يمكن معرفة التكلفة إلا بعد وقوع الخطر المؤمن منه، بذلك فان القسط الذي يدفعه المؤمن له قد يستفيد منه و قد لا يستفيد و في حالة عدم الاستفادة منه فانه يعود للشركة كربح، في حالة الاستفادة قد يكون التعويض اكبر بكثير من قيمة القسط، لذلك فان شركات التأمين تعتمد على الخبرات الفعلية التي وقعت في السنوات الماضية إضافة إلى الأسس الرياضية و الإحصائية و لذلك يتم الحساب على مرحلتين أساسيتين[2] :

المرحلة الأولى :حساب القسط الصافي

يقصد بالقسط الصافي المبالغ التي لو حصلت عليها شركة التأمين من المؤمن لهم ستغطي قيمة مبالغ التأمين التي تستحق للمؤمن لهم الذين يلحق بهم الخطر المؤمن منه.

لحساب مثل هذه الأقساط يعتمد على مبدأ " التعادل "أو معادلة القيمة بين القيمة الحالية لهذه الأقساط و القيمة الحالية لالتزامات المؤمن للمؤمن عليهم أو المستفيدين.

لحساب القسط الصافي في تأمين الممتلكات المسؤولية و ذلك بالاعتماد على الخبرة الماضية أي عدد الحالات الواقعة فعلا و التي تم تعويض الخسائر بإفتراض أن هذه الحالات ستقع مستقبلا، بينما يتم الاعتماد على العناصر الفنية فقط في حساب

١- إبراهيم أبو النجا، مرجع سابق، ص٨١.

٢- حربي محمد عريقات سعيد جمعة عقل، مرجع سابق، ص ٢٤٠.

القسط على التأمين على الحياة و تتمثل هذه العناصر في احتمالات الحياة والوفاة و معدل الفائدة.

المرحلة الثانية :حساب القسط التجاري.

هو المبلغ الذي يؤديه المؤمن له فعليا إلى شركة التأمين ويشمل إضافة إلى القسط الصافي النفقات الواقعة على عاتق شركة التأمين و المتمثلة في نفقات الاكتتاب نفقات إبرام العقد، نفقات تسيير الخطر، نفقات متابعة الخطر لمعرفة تغيره سواء بالنقص أو الزيادة. بالإضافة إلى النفقات الأخرى التي يضطر المؤمن اللجوء إليها من أجل تغطية الخطر، كالنفقات الإدارية من رواتب و أجور العمال، نفقات الإنارة، المياه، إيجار المباني نفقات الإعلانات في الصحف و الإذاعة و التلفزيون وعليه فإن القسط التجاري الذي يتوجب على المؤمن له دفعه، و تتقاضاه شركة التأمين، يساوي:

القسط التجاري =القسط الصافي + النفقات التي تتحملها شركة التأمين + الأرباح.

ثالثاً: مبلغ التأمين

يعتبر التعويض من المبادئ التي تقوم عليها عملية التأمين، لذلك فإن مضمونها هو عدم إثراء المؤمن له أو المستفيد على حساب التأمين، ولهذا لا ينبغي تعويض من ألحق به الخطر مبلغ يفوق الخسارة الفعلية أو الضرر المادي ويدفع هذا التعويض لإصلاح ذلك الضرر مبلغ التأمين المتفق عليه عند التعاقد في وثيقة التأمين.

أما المفهوم العام لمبلغ التأمين فهو عبارة عن المبلغ الذي يقوم بدفعه إلى المؤمن له أو إلى المستفيد عند تحقق الخطر المؤمن ضده[١].

و لحساب مبلغ التأمين نميز بين طريقتين حسب نوع التأمين[٢] :

أ- حالة تأمينات الحياة و الإصابات:

١- محمد جودت ناصر، مرجع سابق، ص ٦٠.

1- علي المشاقبة، محمد العدوان ، ادارة الشحن و التأمين، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، الاردن، 2000 ، ص٩٨.

في هذه الحالة يحدد مبلغ التأمين بدقة وذلك من خلال الإتفاق الأولي بين المؤمن و المؤمن له، حيث تدفع قيمة المبلغ كاملة إلى المؤمن له أو المستفيد بطبيعة الحال عند وقوع الخطر أو انقضاء مدة العقد دون زيادة ولا نقصان، حيث يكون التعويض نقدا و بشكل كامل وذلك لعدم إمكانية تقدير قيمة الخسارة الناجمة عن الخطر"لا يمكن تقدير قيمة الإنسان "وما يميز هذه الحالة أن العقد لا يخضع لقاعدة نسبة التعويض.

ب –**حالة التأمينات الأخرى:**

على عكس الحالة الأولى التي لا تخضع للقاعدة النسبية للتعويض فإن في حالة التأمينات الأخرى تخضع للقاعدة النسبية في التعويض و ذلك لسهولة عملية تقدير وقياس الضرر الذي يلحق بالشيء موضوع التأمين، حيث تنص هذه القاعدة على أن شركة التأمين تكون مستعدة لدفع التعويض بصورة نسبية بالمقارنة بمبلغ التأمين بحيث يلتزم بدفع قيمة الخسارة الفعلية شرط أن لا تزيد عن مبلغ التأمين وتكون قيمة التعويض وفقا للمعادلة التالية:

$$\text{قيمة التعويض} = \frac{\text{قيمة الخسارة الفعلية التي لحقت بالمؤمن له} \times \text{مبلغ التأمين}}{\text{القيمة الحقيقية للممتلكات}}$$

إضافة إلى الأسلوب النقدي في عملية التعويض و التي تكون بصورة عينية كالتبادل و الإصلاح.

المطلب الرابع: أهمية التأمين

للتأمين دور أكيدا في الحياة الاجتماعية و الاقتصادية لأي مجتمع فقد نشأ التأمين أساسا تلبية لحاجة الأفراد، وكوسيلة لتخفيف عبء الخسارة المالية التي يلحق بهم سواء

في شخصهم أو ممتلكاتهم نتيجة لتحقق الأخطار الكثيرة التي تزخربها الحياة و التي لا يملكون مواجهتها ولا يستطيعون التخلص منها أو منعها.

وتنعكس أهمية التأمين في عدة اتجاهات ندرجها في ما يلي[1]:

1-التأمين من أهم وسائل الادخار والاستثمار :

التأمين وسيلة هامة للادخار، فهو وسيلة لتكوين رؤوس الأموال من خلال الإحتياطات المتجمعة لدى شركات التأمين و التي يمكن توجيهها لتمويل خطوط التنمية الاقتصادية وتوظيف هذه الأم وال في أوجه الاستثمارات المختلفة وهذا يؤدي إلى توسيع الأنشطة الاقتصادية.

2-العمل على زيادة الإنتاج :

نظرا لما يتميز به التأمين من توفير التغطيات التأمينية من أخطار كثيرة ،مما شجع الأفراد و المنشئات بالدخول في مجالات إنتاجية جديدة أو بالتوسع في مجالات إنتاجهم الحالية دون تردد، و بالتالي يساعد في الوصول إلى مزايا الإنتاج الكبير،كما يعمل على زيادة القدرة الإنتاجية.

3-تكوين رؤوس الأموال :

وذلك عن طريق الأقسام التي يدفعها حملة الوثائق ،حيث يتم تجميع رؤوس الأموال الضخمة، لتستخدم كعامل من عوامل الإنتاج ،الأمر الذي يجعل شركات التأمين تؤدي دورا هاما وحيويا في مجال الإنتاج القومي.

4-التأمين عامل من عوامل الوقاية :

رغم الهدف المباشر للتأمين وهو تعويض المؤمن له عن الخسائر التي تلحق به،إلا أن التأمين يؤدي دورا هاما بطريقة غير

١- إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مرجع سبق ذكره ، ص74

مباشرة هو الوقاية من المخاطر والعمل على تقليل نسبة وقوع الحوادث عن طريق دراسته أسبابها والعمل على تجنب وقوعها بحيث أصبح عاملا من عوامل الوقاية في المجتمع[١] .

5-تسهيل و اتساع عمليات الائتمان:

إن اتساع الائتمان وزيادة الثقة التجارية في دولة ما فيه تدعيم للحياة الإقتصادية ويلعب التأمين في هذا المجال دورا بارزا و أساسيا فمن المعروف أنه لا يمكن لصاحب مال أن يقرض ماله ما لم يطمئن إلى موضوع ضمان هذا المال،ومن جهة أخرى يلعب التأمين دورا أخر في تدعيم الثقة التجارية، حيث نجد أن تاجر الجملة لا يبيع لتاجر التجزئة إلا إذا تأكد من أن الأخير قد أمن على بضاعته و مخازنه من خطر الحريق و السرقة .

6-بعث الطمأنينة في النفس :

يؤدي التأمين وظيفة نفسية تتمثل في الأمان و إزالة الخوف عن المؤمن له من أخطار الصدفة و يصبح بهذه العملية يشعر بنوع من الارتياح على مستقبله و مستقبل نشاطاته[٢].

المطلب الخامس: أنواع التأمينات وتقسيماتها

إن حاجة الإنسان الملحة أظهرت أنواع كثيرة من التأمين حيث يؤدي حصرها إلى قائمة طويلة يكون من الصعب استيعابها فتم تقسيم هذه الأنواع تبعا للخطر المؤمن ضده وعلى

١- محمد حسين منصور، مبادئ قانون التأمين، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع،القاهرة، 2000 ،ص 11

٢- معراج جديدي، المرجع السابق، ص ٠٣.

أساس الإدارة العلمية، ووفق الغرض منه وحسب الهيئة التي تقوم بدور المؤمن[1] وحسب الهيئة التي تقوم بدور المؤمن.

أولاً: التقسيم تبعا للخطر المؤمن ضده

يتضمن هذا التقسيم تأمينات الأشخاص والممتلكات، تأمين المسؤولية المدنية.

تأمينات الأشخاص[2]:

و تشمل الأخطار التي قد تصيب الأشخاص مباشرة أو أفراد عائلتهم سواء في حياتهم أو صحتهم و يدخل ضمن هذا النوع:

- التأمين على الحياة؛
- التأمين ضد المرض والبطالة.

تأمينات الممتلكات[3]:

يتمثل موضوع تأمين الممتلكات في الممتلكات المادية للأفراد والشركات، ويتضمن فروعا عديدة تتمثل في:

- التأمين البحري؛
- التأمين ضد السرقة وكسر الزجاج؛
- التأمين على الماشية والمحاصيل الزراعية ضد تقلبات الطبيعة؛
- التأمين ضد الزلازل والبراكين، الكوارث الطبيعية والحروب؛

٣- تأمينات المسؤولية المدنية[4]:

١-عبد العزيز فهمي هيكل، مبادئ في التأمين، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1985، ص 43 .

٢-راشد راشد، التأمينات البرية الخاصة في ضوء قانون التأمينات الجزائري ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر، 1980، ص ٠٦.

٣-رمضان أبو السعود، أصول التأمين، دار المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية،الاسكندرية ،مصر، 2000 ، ص 3

٤- عبد العزيز فهمي هيكل، مبادئ في التأمين ، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 1985 ، ص 43

يتضمن تأمين المسؤولية المدنية الأخطار التي تصيب شخص ويكون مسؤولا عنها شخص آخر، وغالبا ما يكون مصدر الضرر المسؤولية التقصيرية للمؤمن له . ويشكل وسيلة فعالة لحماية حق المتضرر من تماطل وإعسار المسؤول عن الحادث، وتشمل مايلي:

- تأمين المسؤولية المدنية للمالك إزاء جيرانه، عن الأضرار التي تصيبهم بسبب أي خطر يحدث في مبناه ويمتد إلى ممتلكاته.
- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب السفن والسيارات والطائرات، مالكي المحلات العامة كالسينما والمطاعم، المسارح والفنادق؛
- تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب الأعمال من إصابات العمل والأمراض المهنية، الأخطاء المهنية لكل من الأطباء والمهندسين والصيادلة.

ثانيا : التقسيم على أساس الإدارة العملية للتأمين : ونميز بين النوعين الآتيين:

1-التأمين على الحياة: و يشمل جميع التأمينات المتعلقة بحياة الإنسان مثل دفع مبلغ عند وفاته أو دفع مبلغ معين عند بلوغه سن معين أو ضمان معاش يدفع له خلال فترة معينة من حياته.

2-التأمين العام: هو على العكس من التأمين على الحياة أي أنه يشمل على جميع التأمينات ماعدا الحياة ويدرج فيه التأمين البحري والتأمين ضد السرقة، والتأمين ضد الاختلاس والتبديد، وتأمين الطيران والتأمين على الماشية والممتلكات الحية.

ثالثا :التقسيم تبعا للغرض من التأمين : ويمكن التمييز بين النوعين التاليين:

1-التأمينات الخاصة أو الاختيارية:وهي جميع التأمينات التي يكون فيها الشخص حرا في التأمين أو عدم التأمين مثل التامين على الحياة والتأمين ضد الحريق والتامين البحري

٢- التأمينات الاجتماعية أو الإجبارية: ويدخل في هذا الإطار جميع التأمينات التي يفرضها القانون في بعض الدول لأغراض اجتماعية ،حيث أن المستفيدين منها لا

يساهمون إلا بجزء بسيط في شكل أقساط التأمين مثل تأمين إصابات العمل، وأمراض المهنة بالنسبة للعمال وغيرها.

رابعا :التقسيم حسب الهيئة التي تقوم بدور المؤمن : ونميز عدة أنواع منها[1]

1-التأمين التبادلي: وهو أن يتفق عدد من الأشخاص عندما يتعرض كل منهم لخطر معين وعندما يكون من الممكن تقدير الخسارة المالية التي يمكن أن تحل عند وقوع الخطر أن يساهموا جميعا في تكوين رصيد يعوض به كل من تحل به
الخسارة منهم ، وكذلك توزيع الأرباح التي يمكن أن تتحقق عن نشاط جمعيتهم فيما بينهم،كما يلتزم كل منهم بدفع حصته من مبلغ إضافي قد تحتاجه الجمعية عندما لا يكفي رصيدها لتعويض الخسائر التي تنتج فعلا عن تحقق الخطر لبعض منهم.

2-التأمين التعاوني: ويقوم هذا التأمين على التعاون، حيث أن الجمعيات التعاونية هي التي تقوم بهذا النوع من التأمين والتي تنشأ فقط لهذا الغرض أو لأغراض مختلفة يكون التأمين واحدا منها، وإذا نظرنا إلى هذه الجمعيات كهيئات تأمين نجد أنها تقوم على التعاون وليس الربح ، كما أنها تقوم بالتأمين للأعضاء وغير الأعضاء بالإضافة على أن لها رأس مال غير محدود وتكون مسؤولية العضو في هذه الجمعية محدودة القسط الذي يدفعه وهي تشبه إلى حد كبير شركة التضامن.

3-التأمين الذاتي : يقوم هذا التأمين على شكل ادخارات حيث يرى بعض الأشخاص وخاصة منهم رجال الأعمال أن ما يدفعونه لشركات التأمين من أقساط يفوق ما تدفعه من تعويضات عند تعرضهم لخطر معين،لذلك يعتقدون أنهم قادرين على تكوين احتياطي خاص بهم يعوضون به الخسائر التي قد تنتج عند وقوع هذا الخطر.

المبحث الثاني : شركات التأمين

١- عبد العزيز فهمي هيكل، المرجع السابق، ص 45

تعتبر شركات التأمين مؤسسة مالية تعمل على جمع أقساط التأمين لتعيد استثمارها فتحقق بذلك، كما بإمكانها للاقتصاد وتساهم في تقديم الخدمات الاجتماعية إلى أفراد المجتمع تتبع سياسة تحليل ودراسة مختلف البيانات المتوفرة لديها عن المؤمن لهم.

المطلب الأول: مفهوم وتصنيفات شركات التأمين:

تقوم شركات التأمين بدور مزدوج فهي تتلقى الأموال من المؤمن لهم وتعويضهم عند تحقق الأخطار المؤمن ضدها، كما تعمل كوسيط يقبل الأموال التي تتمثل في الأقساط التي يقدمها المؤمن لهم ثم تعيد استثمارها نيابة وتبيان عنهم مقابل عائدًا، لذا سنتعرض إلى تعريف شركات التأمين وكيفية تصنيفها ومختلف الأنشطة المنوطة.

أولاً: تعريف شركات التأمين

يمكن تعريف شركات التأمين بأنها :" مؤسسة تجارية لهدف إلى تحقيق الربح حيث تقوم بتجمع الأقساط من المؤمن لهم واستثمار الأهوال المجتمعة في أوجه متعددة تكون مضمونة بغرض توفير الأهوال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند وقوع المخاطر المؤمن ضدها، وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني وتحقيق الربح المناسب

شأنها في ذلك شأن البنوك التجارية تحصل شركات التأمين على الأموال لتعيد استثمارها في مقابل عائد ،وهذا العائد يشارك فيه المؤمن له إما بطريقة مباشرة كما هو الحال في بعض وثائق التأمين على الحياة أو بصفة غير مباشرة من خلال دفع أقساط التأمين[1]، ويتم تصنيفها ضمن دائرة الشركات التجارية.

ثانياً: تصنيف شركات التأمين

١–منير إبراهيم هندي :إدارة الأسواق والمنشآت المالية، توزيع دار المعارف الإسكندرية، 1999 ، ص.100

تصنف شركات التأمين وفقا لتشكيلة الأنشطة التأمينية، وحسب شكلها القانوني.

١- التصنيف وفق تشكيلة الأنشطة التأمينية:

يمكن تقسيم شركات التأمين وفق الأنشطة التي تمارسها لشركات التأمين على الحياة وشركات التأمين العام، صناديق الضمان الاجتماعي ثم الشركات الشاملة.

- **شركات التأمين على الحياة** : يشتمل نشاطها على كافة التأمينات المتعلقة بوفاة أو حياة المؤمن له أو التي تجمع بين الاثنين) التأمين المختلط ؛
- **شركات التأمين العام** :تختص بالتأمين على الممتلكات وعادة ما يغطي أخطار الحريق والسرقة وتأمين النقل بأنواعه، وكذلك التأمين على المسؤولية المدنية تجاه الغير كالتأمين ضد حوادث السيارات؛
- **صناديق الضمان الاجتماعي**: تعمل على تغطية تكاليف علاج المؤمن له، حيث يلتزم هذا الأخير بتحمل حد أدنى من تكاليف علاجه ويدفع الصندوق الجزء الباقي؛
- **الشركات الشاملة**: تصدر كافة وثائق التأمين التي تصدرها الأنواع الثلاثة السابقة، وتكون غير متخصصة في نوع معين[١].

٢- التصنيف وفقا للشكل القانوني للشركة:

- **شركات المساهمة:**

وتكون الملكية في يد الأسهم العادية **إذ** يختارون مجلس **إدارة** بتولي الشركة ولهم الحق في الربح الصافي المحقق **إذ** تقوم هذه الشركات بحماية المؤمن لهم ودفع التعويضات اللازمة عند وقوع المخاطر المؤمن منها وهي تتميز بكبر رأسمالها وذلك لضمها عدد كبير من المساهمين[٢].

- **شركات الصناديق:**

١- عبد الغفار حنفي، الأسواق المالية، بنوك تجارية، أسواق الأموال المالية، شركات التأمين، 2000، ص ١٢٧

٢- منير إبراهيم هنيدي، إدارة التسويق والمنشآت المالية، مصر، سنة 1990، ص405-406.

وهي تشبه شركات الاستثمار إذ أنها لا تصدر أسهم وتحل محلها وثائق التأمين المكتتب فيها، تسير إدارتها من قبل خبراء مختصين[1].

المطلب الثاني: خصائص أنشطة شركات التأمين

هناك مجموعة من الخصائص التي تنفرد بها شركات التأمين نتيجة اختلاف طبيعة عملياتها التأمينية عما دونها من العمليات الاقتصادية للشركات الأخرى بما يؤثر على طبيعة النظام المحاسبي المستخدم، ومن أهم هذه الخصائص مايلى[2] :

١-القدرة على توفير الموارد المالية:

تأتي هذه الميزة من حقيقة الفترة التي تمر بين تجميع أقساط التأمين،حيث تقوم شركات التأمين خلال هذه الفترة باستثمار حصيلة الأقساط في شراء أوراق مالية (أسهم وسندات) الشركات والحكومات لفرض أنشطتها، ضف إلى ذلك القروض التي تقدمها الشركة للأفراد بغرض شراء العقارات مقابل رهن تلك العقارات لصالح الشركة والقروض التي تقدمها شركات التأمين على الحياة للمؤمن له.

٢- تنمية وتشجيع الادخار :

إن للتأمين وبصورة خاصة التأمين على الحياة وظيفتين أساسيتين وظيفة تأمينية وأخرى ادخارية تقوم بدور مماثل للدور الذي تقوم به المؤسسات المالية الأخرى كالبنوك التجارية . والأقساط المتجمعة لديها تمثل مدخرات يتم استثمارها ليتحقق لها في النهاية حصيلة تعادل مبلغ التأمين قيمة التعويض للمؤمن له.

من هنا يتضح أن شركات التأمين تعمل كوسيط يقبل الأموال(أقساط التأمين)التي يقدمها المؤمن له لتقييد استثمارها نيابة عنهم ويحسم المستفيدون في النهاية على قيمة التأمين التي تتمثل في الأقساط المتجمعة مضاف إليها بعض الفوائد.

١- رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، دار الجامعية للطبع والنشر، الإسكندرية، مصر، 2001 ، ص 84

٢- منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق و المنشأة المالية، توزيع منشأة المعارف، الإسكندرية القاهرة ، 1999، ص 40

٣- تقديم خدمات مستقبلية :

يتمثل المنتج النهائي لشركة التأمين في تقديم خدمة وليس سلعة مادية ملموسة وهي خدمة آجلة وليس حالية، حيث لا يتولد الشعور بالحاجة إليها إلا عند تحقيق مسبباتها ومن أهم خصائص أنشطة التأمين، ذلك أنها تؤثر تأثيراً كبيراً على مختلف جوانب الشركة سواء من ناحية تسويق هذه الخدمة، أومن ناحية تسعيرها أو قياس كفاءة الأداء الخاص بشركة التأمين.

٤-الاعتماد على الخبرة المتميزة :

تعتمد شركات التأمين على خبراء وفنيين متميزين في معاينة الأخطار وتحديد الأسعار المناسبة لكل خطر، كما تعتمد على خبراء الإشهار والتسويق، التوزيع، الإقناع وتنمية العلاقات الشخصية من خلال مقدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها الحاضرة والمستقبلية.

٥- ارتباط عائد وإيراد شركة التأمين بالوثائق وليس بالنسبة المالية :

لا يمكن لشركة التأمين تحديد مقدار أرباحها وخسارتها بدقة كافية، وبالتالي فهي تواجه مشكلة عدم إمكانية تقدير عوائدها بدقة، إلا بعد انتهاء صلاحية الوثائق إما بدفع المطالبات وإما بانتهاء مدتها[١].

المطب الثالث: الهيئات المختلفة التي تقوم بالتأمين ومصادر عملياتها

أولا :الهيئات المختلفة التي تقوم بالتأمين

تتعدد الهيئات التي تقوم بعمليات التامين ولعل أهم هذه الهيئات هي[١]:

١- رسمية قرياقص، المرجع السابق، ص ٨٥.

أ **شركات المساهمة :** الشكل القانوني الغالب الذي تتخذه هيئة التأمين هو شركات المساهمة، ويحدد المشرع عادة الحد الأدنى لرأس المال المكتتب فيه ورأس المال المدفوع لشركات التأمين.

ب **الجمعيات التعاونية المهنية** :هي الجمعية المؤلفة بدون رأس مال من أشخاص تجمعهم روابط المهنة الواحدة أو يعملون لدى رب عمل واحد،وواضح أن هذه الهيئات لا تبغي إلى تحقيق الربح ، وإنما تقوم على أساس فكرة التعاون بين جماعة من الناس تربطهم رابطة واحدة.

ثانيا مصادر عمليات التأمين:

هناك ثلاث مصادر تحصل منها شركات التأمين على العمليات الخاصة بها وتتمثل هذه المصادر في[2]:

أ- **العملاء عن طريق اتصالهم المباشر بالشركة:** يعتبر هذا المصدر من أهم المصادر عمليات شركات التأمين، وتتم بدون وساطة أحد، وتسمى هذه العمليات بالعمليات المباشرة وتفضل الشركة هذا النوع من العمليات لأنها تتفادى دفع عملات كبيرة إلى الوسطاء والسماسرة، كما أن بعض شركات التأمين تمنح العمولات المقررة للوسطاء لقاء وساطتهم إلى الزبائن أنفسهم، وبذلك تتدنى قيمة القسط الأول الذي يجب تأديته من قبل الزبون.

ب – **الوكلاء (المندوبون وسماسرة التأمين)** :ينقسم الوكلاء إلى فريقين.

- الوكلاء المفوضون بصورة مطلقة للعمل باسم الشركة .
- الوكلاء غير المفوضون .

---

١ –خيرت ضيف، محاسبة شركات التأمين ، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت، 1999 ، ص5.

٢– عبد الرؤوف سنوسي، محاسبة شركات التأمين، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر، تخصص محاسبة، جامعة مسيلة الجزائر، 2011 ، ص ص 16 –١٧.

للفريق الأول الحق بتحصيل الأقساط وإعطاء الإيصالات اللازمة باسم الشركة في حين لا يتمتع الفريق الثاني بهذا الحق.

ج شركات التأمين الأخرى: يتصف قطاع التأمين بالتعاون المطلق بين شركات التأمين ويظهر هذا التعاون في مجالين:

عمليات تأمين محولة من شركات التأمين لا تباشر نوعا معينا من التأمينات إلى شركة أخرى تقبل هذا النوع من التأمين، ففي هذه الحالة نجد أن الشركة تقوم بتغطية ما تخصصت فيه من أخطار التأمين، وتحول تأمين نوع من الأخطار إلى شركة أخرى تخصصت في التأمين عليه، كما أن العلاقة تظل قائمة بين العميل والشركة التي تقدم إليها بتأمينه، وتجري هذه العملية مقابل عمولة تحصل عليها الشركة الأصلية من الشركة المحّول إليها. عمليات إعادة التأمين وتبرز هذه العمليات الروح التعاونية القائمة بين شركات وهيئات التأمين، وإبعاد المنافسة فيما بينهم فضلا عما تعطيه هذه العمليات من مردود كبير إلى شركات التأمين حينما تتولى إعادة تأمين جزء من أخطار الشركات الأخرى، وعليه ليس للمؤمن له علاقة بعملية إعادة التأمين فهي علاقة تنحصر بين شركات التأمين ببعضها البعض.

المطلب الرابع: مصادر دخل و مصاريف شركات التأمين

أولا: مصادر دخل شركات التأمين

تتألف مصادر دخل شركات التأمين من العناصر الرئيسية التالية:

- الأقساط التي تحصل عليها من الأشخاص المؤمن لهم، وشركات التأمين الأخرى .

- الأرباح و الفوائد والإيرادات وغيرها، سواء كانت تعود لأموال الشركة مباشرة أو لأموال الغير، والناتجة عن الأقساط و الأموال الاحتياطية.
- إيرادات الاستثمارات الناجمة عن الأوراق المالية، أو القروض بضمان عقاري و كذلك إيرادات العقارات .
- التعويضات التي تحصل عليها من شركات إعادة التأمين .
- قيم الأشياء المستنفذة في حالة التأمين البحري، تأمين الحريق و المبالغ المحصلة من الغير بطريق الرجوع.
- إيرادات أخرى : رسوم، إلغاء وثائق التأمين أو رسوم تنازل عن الأسهم، عملات إعادة التأمين...الخ.

ثانيا :مصاريف شركات التأمين

:تنحصر نفقات ومصروفات شركات التأمين في البنود الرئيسية التالية[١]:

- التعويضات التي تدفعها الشركة للأشخاص المؤمن لهم .
- التعويضات التي تدفعها الشركة لشركات التأمين الأخرى التي أعادت لديها بعض تأميناتها .
- عمولة الوكلاء والسماسرة ونفقات الفحص الطبي والمعاينة و الخبرة و الكشف...الخ .
- أقساط وإعادة التأمين لدى الشركات الأخرى .
- مصروفات الإدارة و النفقات العامة .
- نفقات أخرى كالتبرعات و الرسوم و الضرائب .
- مخصصات الاهتلاكات و الديون المشكوك فيها .
- مخصصات أخرى .

المطلب الخامس: الأنشطة والوظائف الرئيسية لشركات التأمين

١- نبيل مختار، مؤسسة التأمين، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية مصر، 2005، ص ١٨.

تؤدي شركة التأمين دورا مزدوجا فبالإضافة إلى وظيفة التأمين التي هي النشاط البارز الذي تجند له جهود العاملين بالشركة، هناك وظيفة الاستثمار وهي أقل وضوحا وفعالية، ولقد انعكس هذا الدور المزدوج على تنظيم وإدارة تلك الشركة، وفي هذا الصدد نركز على وظيفتين رئيسيتين تتمثلان في إدارة عملياتها[١] :

1- إدارة العمليات:

تؤدي شركة التأمين دور الوسيط الذي يتلقى أقساط التأمين ويقوم بإستثمارها، ومن مجموع الأقساط وعوائد الاستثمار تخصم التكاليف والمبلغ الذي تدفعه هذه الشركة في شكل تعويضات وعوائد للمؤمن لهم أو المستفيدين، ليتبقى الربح الذي يحصل عليه أصحاب الشركة، وعلى الرغم من أن التعويضات لا تكون معلومة إلى درجة اليقين في حالات كثيرة، فإنه يتوقع أن تكون قادرة على التحديد الدقيق لقيمة القسط مما يمكنها من تغطية التكاليف وتحقيق العائد المطلوب، وهي المهمة الرئيسية لإدارة العمليات، ويضاف إليها العمل على تخفيض التكاليف والإسراع في تحصيل الأقساط.

٢- وظيفة الاكتتاب:

تتلخص وظيفة الاكتتاب في تقرير طلبات التأمين التي يمكن قبولها وقيمة الأقساط واجبة الدفع، حيث تكفل الحماية لشركة التأمين ضد سوء اختيار عملائها، ويبذل القائمون قصار جهدهم لجعل أقساط التأمين التي يسددها المؤمن لهم متماشية مع فرص تعرضهم للخسائر دون أي مبالغة في ذلك، فإذا كانت معايير قبول طلبات التأمين متشددة أو كانت الأقساط مبالغ فيها بالمقارنة مع شركات التأمين الأخرى، وعلى العكس فلو كانت المعايير متساهلة أو قيمة القسط منخفضة، فإن حجم النشاط سوف يزداد وبالتالي فإن

١- جورج ريجدا، تعريب: محمد توفيق البلقيني، إبراهيم محمد مهدي، مبادئ إدارة الخطر والتأمين، دار المريخ للنشر، المملكة العربية، ٢٠٠٦، ص ص ٨١٨-٨١٩.

قيمة التعويضات قد تفوق بقدر كبير قيمة الأقساط وهذا ما يؤدي إلى تعرض الشركة لخسائر[1].

٣-خفض التكاليف والإسراع في تحصيل الأقساط:

حققت شركات التأمين إلى حد كبير نجاحا في التعامل مع تكاليف التعويضات المدفوعة للمستفيدين عند تحقق الخطر، وأيضا الإسراع في تحصيل أقساطها بما يتيح فرصة إستثمارها، حيث تخلت على النظام المركزي بفتح فروع في مناطق جغرافية مختلفة حتى تستطيع الوصول إلى المؤمن لهم وبالتالي تحقيق أكبر ربح بأقل تكلفة ممكنة.

٤ -إدارة النشاط التسويقي:

يتضمن التسويق الناجح للخدمة التأمينية تقديم تشكيلات متنوعة وجذابة لوثائق التأمين والوصول إلى العملاء بأقل تكلفة، فكلما قلصنا تكاليف ابتكار الأنواع الجديدة وتدريب الوكلاء والإشراف عليهم، حتى تصل إلى تحقيق أقساط تأمين منخفضة نسبيا بالمقارنة مع شركات التأمين الأخرى وبالتالي المحافظة على الحصة السوقية.

ومنها التسويق المباشر والوكلاء كما تعتمد شركات التأمين قنوات متعددة لتسويق خدماتها التأمينية وكذلك اعتماد أسلوب التسويق من خلال شركات التأمين الأخرى.

٥- أنشطة تحديد احتمالات الخطر:

يرتبط قسط التأمين ارتباطا وثيقا بعمل الخبير المتخصص في تقدير احتمالات وقوع الأخطار التي يغطيها التأمين، ويعتمد في ذلك على الدراسة التاريخية لمعدلات وقوع المخاطر المؤمن ضدها وذلك إلى جانب ما يتم توقعه من تغيرات يكون لها تأثير في إحداث تغيير في تلك المعدلات مستقبلا[2].

٦- المحاسبة:

١- فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2000 ، ص ١٩٣.

٢- فلاح حسن الحسيني، المرجع السابق، ص ١٩٤.

قسم المحاسبة مسؤول عن عمليات المحاسبة المالية لأي مؤمن ويعد المحاسب التقارير المالية، ويوضح الميزانيات بالتفصيل ويحلل العمليات المالية بالشركة، ويتم إعداد التقارير الدورية بالتعامل مع دخل القسط مصر وفات التشغيل والمطالبات، ودخل الإستثمار ومعدلات الفائدة لحاملي الوثائق، ويقوم المحاسبون أيضا بإعداد التقارير المالية القانونية التي من الضروري إرفاقها مع أقسام التأمين، وإذا كانت الشركة تدار عن طريق الدولة فمن الضروري أن يقوم المحاسبون بإعداد التقارير المحاسبية المعتمدة على المبادئ المحاسبية المقبولة بصفة عامة[١].

٧- الوظيفة القانونية:

تعد وظيفة مهمة لشركات التأمين، ففي التأمين على الحياة يستخدم المحامون ا لإكتتاب والتخطيط للتصرف بالأملاك، ويضع أيضا المحامون الصياغة القانونية وشروط الوثيقة في وثائق التأمين، ويراجعون كل الوثائق الجديدة قبل بيعها للجمهور، وتشمل أنشطة أخرى المساعدة القانونية للموظفين الذين يظهرون في جلسات التسعير ومراجعة الإعلانات والمواد الأخرى المنشورة وإعطاء الإرشادات القانونية العامة المتعلقة بالضرائب والتسويق، الإستثمارات وقوانين التأمين، وممارسة الضغط للوصول إلى التشريع الملائم لصناعة التأمين[٢].

٨- خدمات التحكم في الخسارة:

إن التحكم في الخسارة هو جزء مهم في إدارة الخطر، ويقدم مؤمنو الممتلكات والمسؤولية المدنية خدمات عديدة للتحكم في الخسارة، وتشمل هذه الخدمات إرشادات نظام الإنذار المبكر، الأمان والصحة المهنية، وأنشطة منع الخسائر الأخرى، بالإضافة

١- جورج ريجدا، المرجع السابق، ٨١٩.

٢- فلاح حسن الحسيني، المرجع السابق، ص ١٩٤.

إلى ذلك يمكن أن يعطي المتخصصون في التحكم في الخسارة إرشادات قيمة لبناء المباني الجديدة أو المصانع لجعلها أكثر أمانا وأكثر مقاومة للأضرار، والتي يمكن أن يتبعها تخفيض جوهري في السعر.

٩- تشغيل البيانات:

لقد أحدث استخدام الحاسب الآلي ثورة في صناعة التأمين وذلك عن طريق الإسراع في تشغيل المعلومات وكذلك إلغاء وظائف روتينية عديدة، ويستخدم الحاسب الآلي الآن في المحاسبة وتشغيل الوثائق، بيان الأقساط واسترجاع المعلومات، الاتصالات وتحليل السوق التدريب والتعليم، تقديم الخدمات لمالكي الوثائق، ويمكن الحصول بس رعة على معلومات عن حجم الأقساط، معدلات الخسارة، الاستثمارات ونتائج الاكتتاب[١].

١- المرجع نفسه، ص ١٩٥.

تمهيد:

يعتبر النظام المحاسبي المالي الجديد ضرورة حتمية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية بصفة عامة ووسيلتها المُثلى للاندماج في السوق العالمي، إذ جاء كاستجابة لاستراتيجية ترمي إلى توحيد القواعد المحاسبية على المستوى العالمي، وفي هذا الإطار أبرمت الجزائر اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي كما يُتوقع انضمامها لمنظمة التجارة العالمية.

إن تطبيق نظام محاسبي مالي سيؤدي إلى التغير في العادات والممارسات المحاسبية التي جرى العمل بها في الماضي، ويؤثر على الوظيفة المالية والمحاسبية في المؤسسات بسبب غياب التكوين والتدريب على النظام المحاسبي الجديد إلا أنه من ناحية أخرى فلا يمكن أن يعطي النظام المالي المحاسبي ثماره وهو يطبق في مؤسسات تفتقر إلى كوادر بشرية مختصة في هذا النوع من المحاسبة ومؤهلة لتطبيق هذا النظام ولا سيما افتقارها إلى مسيرين يعطون الأهمية البالغة من شفافية ودقة والإفصاح عن المعلومات المحاسبية المقدمة، بالإضافة إلى نقص وقد يكون انعدام لوسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة في بعض المؤسسات.

وسنتناول في هذا الفصل ثلاث مباحث كان الأول حول النظام المحاسبي المالي عموماً أما الثاني فتطرق إلى المحاسبة المعتمدة في شركات التأمين وكمبحث أخير الثالث تناول جباية شركات التأمين.

المبحث الأول: ماهية النظام المحاسبي المالي

المطلب الأول: النظام المحاسبي المالي الأهداف والأهمية

يتكون النظام المحاسبي من مجموعة أو نسق مترابط من الأجزاء أو العناصر والتي تشكل في مجموعها الأساس العلمي لهذا النظام وذلك بهدف تحقيق مجموعة من الأهداف التي صمم أصلا من أجلها .

يعتمد نجاح وفاعلية هذا النظام في تحقيق أهدافه المرجوة على سلامة الهيكل التنظيمي المعتمد وكذا على تعاون الأفراد ومدى رغبتهم في تحقيق وبلوغ هاته الأهداف وفضلا عن ذلك يقوم النظام المحاسبي على مجموعة من المقومات تتمثل أساساً في المجموعة المستندية ومجموعة دفترية ومجموعة التقارير والقوائم المالية .

يعتبر النظام المحاسبي من بين الوسائل التي تمكن إدارة المؤسسة من تجميع وتشغيل وتقرير البيانات الضرورية عن نتيجة الأعمال التي تمت بتوجيهها وبإشرافها ويشتمل النظام المحاسبي على مجموعة النماذج والسجلات، الإجراءات والوسائل المستخدمة في تسجيل وتلخيص وتقرير البيانات المالية المطلوبة بواسطة الإدارة لتحقيق الرقابة على الأنشطة، ولتقديمها إلى الجهات الخارجية المهتمة بأعمال المؤسسة.

ومما سبق يمكننا تعريف النظام المحاسبي أنه:" نسق متكامل من الموارد البشرية والمادية والذي يعمل في أطر منظمة، ويقوم بإعداد المعلومات المالية، والبيانات التي يتم الحصول عليها من جمع وتجهيز وتشغيل هاته البيانات بغية الوصول إلى مجموعة من التقارير والقوائم تعد في ضوء شروط والتزامات معينة، ويجب أن يتوافق هذا النظام مع الهيكل التنظيمي للشركة، بقصد خدمة الأطراف الداخلية والخارجية" [١] .

١-محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق قاسم شحادة، محاسبة المؤسسات المالية البنوك التجارية وشركات التأمين، دار المناهج، عمان، 2003 ، ص ٢٧٥.

وجاء تعريف هذا النظام المحاسبي من الناحية القانونية عبر القانون ٠٧-١١ المؤرخ بـ ٢٥ نوفمبر ٢٠٠٧ في مادته الثالثة حيث نص على:

" المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومات المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عديدة و تصنيفها وتقييمها وتسجيلها، وعرض كشوفات تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته و وضعية خزينته في نهاية السنة المالية"[1].

ولقد كان المفهوم التقليدي للنظام المحاسبي يقتصر على تقديم البيانات التاريخية التي تساعد في إعداد القوائم المالية التقليدية، بهدف إظهار نتيجة نشاط المؤسسة من ربح أو خسارة وإظهار مركزه المالي، وتطوره الذي كان نتيجة تنامي احتياجات المؤسسات من البيانات والمعلومات لممارسة مهامها، فضلا عن تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وحاجتها الماسة إلى الإشراف والرقابة على نشاطها الأمر الذي ألقى على النظام المحاسبي أعباء جديدة يمكن بلورتها في:

- توفير البيانات والمعلومات المالية والكمية لمختلف المستويات الإدارية وأقسام المؤسسة بالشكل والصورة والتوقيت المناسب سواء في التخطيط أو الرقابة؛
- يوفر المعلومات التي تطلبها الأطراف الخارجية مثل أجهزة الإشراف والرقابة؛
- يقوم بتحقيق الأهداف الخاصة بالحياة الاقتصادية والاجتماعية العامة؛
- توفير مجموعة متكاملة من التقارير تحتوي على معلومات يستفيد منها كل من له علاقة بالمؤسسة وذلك بهدف ترشيد قراراته تجاهها؛
- استخدام التقارير من طرف أجهزة الإشراف لمراقبة النشاطات المختلفة الممارسة من قبل المؤسسة .

١- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد ٧٤، بتاريخ ٢٥ نوفمبر ٢٠٠٧، قانون ٠٧-١١ المادة ٠٣، ص ٠٣.

المطلب الثاني: ركائز ومبادئ تصميم النظام المحاسبي المالي:

لكل نظام محاسبي ركائز ومبادئ يعتمد عليها حتى يحقق أهداف المؤسسات، ويجب أن يكون وفقا لأطر علمية ليجعل مختلف العمليات المحاسبية مفهومة وواضحة لمستخدميها المختلفين.

أولاً- ركائز تصميم النظام المحاسبي:

يسعى النظام المحاسبي إلى خدمة إدارة المؤسسات لتحقيق أهدافها، ولهذا نجد ركائز أساسية ينبغي أن تراعى عند تصميم النظام المحاسبي المالي إذ أن وإهمالها يترتب عليه آثار سيئة وتتمثل في[١]:

١-ملائمة التقارير المالية:

إن دراسة وتحليل القوائم المالية وغيرها من البيانات التي تحتاجها الإدارة تعتبر الركيزة الأولى للبدء في تصميم النظام المحاسبي، إذ ينبغي على المصمم أن يضع نصب عينيه أهداف ونوعية ودرجة إدراك مستخدمي المعلومات التي تتضمنها التقارير المالية التي يعدها سواء في الوقت الحالي أو في المستقبل، حتى يتمكن من اختيار طرق القياس المحاسبي التي تتفق واحتياجاتهم والتي تساعدهم على تحقيق الأهداف .

٢- الدقة:

تعتبر الدقة من العوامل الهامة جدا التي يجب أخذها بعين الاعتبار عند تصميم النظام المحاسبي في الشركات، ويجب أن يتحقق مصمم النظام من توافر الدقة في كل ناحية من نواحي النظام، وقد يبدو للبعض أن الدقة تعني توازن الحسابات التحليلية مع حسابات الرقابة، ولكن هذه النظرة تبقى ضيقة لموضوع الدقة، إذ أنها يجب أن تتسع لتشمل التحقق

١-محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق قاسم شحادة ، ص ص ٢٥٠-٢٧٨.

من صحة قيد وتصنيف وتلخيص العمليات المختلفة، بدرجة تجعل القوائم النهاية تعكس المركز المالي الحقيقي ونتيجة الأعمال مما سيساعد الشركة على اتخاذ القرار[١].

يجب على المصمم أن ينظر باهتمام إلى المناطق التي يحتمل الخطأ فيها كما يجب أن يوفر الوسائل الكفيلة باكتشاف الأخطاء مجرد وقوعها، ومن ثمة سيساعد الإدارة في اتخاذ القرار المناسب، ولهذا يجب أن تكون الحقائق معروضة باستمرار مع ضرورة عرضها بطريقة جيدة.

٣- السرعة:

تعد السرعة من الاعتبارات المهمة في تصميم النظام المحاسبي، فلا شك أنه إذا كانت المعلومات غير متوفرة لدى الإدارة، فإن هناك احتمال اتخاذ قرارات خاطئة فيما يتعلق بالمشكلة ويكون الوقت متأخرا لإصلاح الضرر الواقع، ويجب أن تكون السجلات المحاسبية أكثر من سجلات تاريخية لإظهار النتائج السابقة ويجب أن يعد النظام المحاسبي بطريقة تجعل التقارير اليومية والشهرية معروفة مباشرة بعد انتهاء الفترة المحددة وبطريقة تساعد الإدارة على اتخاذ القرارات اليومية.

٤- قابلية المعلومات للقياس:

تعتبر المحاسبة أداة لعرض الحقائق الاقتصادية باستخدام النقود كوسيلة للقياس، وبالتالي فإن المحاسب يركز اهتمامه على البيانات والمعلومات التي تخضع للقياس الكمي ويعرضها في التقارير المحاسبية[٢].

١- نوي الحاج، انعكاسات تطبيق التوحيد المحاسبي على القوائم المالية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستير، فرع مالية ومحاسبة، جامعة الشلف، 2008، ص 53

٢- قورين حاج قويدر، " أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على تكلفة وجودة المعلومات المحاسبية في ظل تكنلوجيا المعلومات"، مجلة الباحث، العدد١٠، سنة٢٠١٢، ص٢٧٢.

٥-موضوعية المعلومات:

تتميز الأطراف التي تستخدم المعلومات المحاسبية بأنها متعددة من ناحية، ومن ناحية أخرى بأنها ذات مصالح متعارضة بينما يقوم طرف واحد فقط بإعداد هذه المعلومات، ومن هنا ينبغي على معد المعلومات المحاسبية أن يراعي الحياد بين جميع الأفراد الذين يستخدمون هذه المعلومات[١].

٦- قابلية المعلومات للتحقق:

إن مراعاة الموضوعية والحياد عند إعداد المعلومات المحاسبية، تساعد كثيرا في أن تكون هذه المعلومات قابلة للتحقق، حيث أنها ارتكزت على قواعد قياس موضوعية تعمل من خلال مفاهيم محددة لا تحتمل اللبس أو التأويل في تفسير هذه المعلومات.

7-الرقابة الداخلية:

تعني الرقابة الداخلية أكثر من تصميما لنماذج المحاسبية وتحديد مساراتها ولكن هذا يعتبر مرحلة من مراحل الرقابة التي قد تمتد إلى تنظيم الشركة ذاتها، فطالما تعني تنظيم العمل فان مصمم النظام المحاسبي يتطلب بعض التغييرات في الهيكل الوظيفي للشركة.

ولا تقتصر الرقابة الداخلية كما سبق وذكرنا على الدفاتر والبيانات المستخرجة منها ولكنها تشتمل على كل الإجراءات التي يتم القيام بها لحماية أصول الشركة منال ضياع أو الإسراف، فإن أي إجراء يوضع داخل الشركة لضمان مراجعة السجلات يمكن أن يندرج تحت الرقابة الداخلية وأي خطة للمؤسسة لزيادة الكفاءة التشغيلية أوتشجيع الأفراد على تطبيق سياسة الإدارة أيضا تندرج تحت الرقابة الداخلية، كما تشتمل على وضع معايير مقدمة للأداء ووضع التقارير على الأداء الفعلي، ويعتبر توزيع المسؤوليات بطريقة تجعل عمل الفرد يراجع بواسطة غيره تلقائيا من مظاهر الرقابة الداخلية.

١- طارق حمزة، المخطط الوطني المحاسبي، دراسة تحليلية انتقاديه، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 2004، ص 3 .

ذلك لأنه في هذه الحالة يجب أن يتفق أكثر من فرد على أي تلاعب مما يصعب معه القيام به[1].

يعتبر الحكم على درجة الاعتماد على البيانات المختلفة أو دقتها احدى وظائف الرقابة الداخلية المرتبطة بالمحاسبة، ولا شك أن هذه العملية ليست وظيفة إدارة الحسابات فقط طالما أن التقارير والبيانات تمر بأقسام مختلفة قبل وصولها إلى إدارة الحسابات، ولهذا فإن مسؤولية التأكد من صحة البيانات يقع على عاتق جميع أقسام المؤسسة التي يكون لها علاقة بتشغيل البيانات، وتعتبر من احدى مسؤوليات إدارة المؤسسة لصياغة سياسات خاصة للمحافظة على أصولها وتحقيق أرباح، ويمكن أن يشترك مصممو النظم المحاسبية بخبراتهم في إرشاد الإدارة في هذا المجال، ولكن هذا لا يغير من كون الرقابة الداخلية هي مسؤولية إدارة المشروع مجتمعة .

ويجب على مصمم النظام أن يتأكد من ضرورة تحقيق الرقابة الداخلية في كل مرحلة من إعداد النظام، فالمؤسسة لا تعيش بقصد الاحتفاظ بسجلات وقوائم، ولكن لتحافظ على أصولها وزيادتها، فأي نظام يسمح بتسرب الأصول أو نقصانها عن طريق الإهمال وعدم الكفاءة أو السياسات المحاسبية غير السليمة لا يعتبر نظام فعال على الإطلاق.

8-<u>التكلفة</u>:

يجب أن يولي مصمم النظام المحاسبي عناية خاصة بالتكاليف المرتبطة بتصميم النظام وإدارته، ويراعي مدى إمكانية تحمل المؤسسة لتكاليف تطبيق النظام المقترح، وما إذا كانت ستجني من خلاله مزيدا من الأرباح، وقبل البدء في اتخاذ القرار بتنفيذ النظام الجديد يجب إعداد قائمة تكاليف مقارنة تقارن الوضع القديم بالجديد.

١- سعد بوراوي، الأسس والمبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي والمالي الجزائري ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير المحاسبية الدولية، ١٧-١٨/٠١/٢٠١٠، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر، ص ٠٦.

٢-المبادئ المحاسبية الأساسية للنظام المحاسبي المالي

تبنى مشروع النظام المحاسبي المالي الجديد مختلف المبادئ المحاسبية المعروفة وهي[١]:

- **استمرارية النشاط:** يجرى إعداد القوائم المالية بافتراض أن المنشأة مستمرة وستبقى عاملة في المستقبل المنظور،وعليه يفترض أنه ليس لدى المنشأة النية أو الحاجة للتصفية أو لتقليص حجم عملياتها بشكل هام، ولكن إن وجدت هذه النية أو الحاجة فان القوائم المالية يجب أن تتعدد إلى أساس مختلف في مثل هذه الحالة المؤسسة مجبرة بالإفصاح عن ذلك.
- **الدورة المحاسبية:** عادة ما تكون الدورة المحاسبية سنة حيث تبدأ في ٠١/٠١ وتنتهي في١٢/٣١ كما يمكن للمنشأة أن تضع تاريخ لإدخال دورتها المحاسبية مخالف لتاريخ ١٢/٣١ وهذا إذا كان نشاطها مقيد بدورة استغلال مختلفة للسنة المالية، وفي الحالات الاستثنائية يمكن أن تكون الدورة المحاسبية أقل أو أكثر من ١٢ شهرا.
- **استقلالية الدورات:** إن تحديد نتيجة كل دورة محاسبية تكون مستقلة عن الدورة السابقة واللاحقة لها، حيث يساعد هذا المبدأ على تحميل الأحداث والعمليات الخاصة بهذه الدورة فقط.
- **قاعدة كيان الوحدة الاقتصادية:** تعتبر المؤسسة كوحدة اقتصادية مستقلة ومنفصلة عن ملاكها، أي لها شخصية معنوية مستقلة عن مالكي المشروع[٢].

١- طارق عبد العال حماد، دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة ، الدار الجامعية مصر،٢٠٠٦ ص ٩١.

٢ Projet de système comptable financière, ministère des finances, juillet 2006- document de travail p 6.

- **قاعدة الوحدة النقدية:** أي تسجيل العمليات المعبر عنها بالنقود كما تسجل العمليات التي لا يمكن التعبير عنها بالنقود في القوائم المالية وخاصة في الملحق، إذا ما كان لديها تأثير مالي على الصورة العامة.
- **مبدأ الأهمية النسبية:** تكون المعلومة ذات معنى أي ذات أهمية إذا أثر غيابها عن القوائم المالية في القرارات المتخذة من طرف المستخدمين لهذه القوائم.
- **مبدأ استمرارية الطرق:** أي أن نفس الطرق المطبقة في دورة سابقة تطبق في الدورة المالية تغيير لابد أن يبرر في الملحق[١].
- **مبدأ الحيطة والحذر:** ويقصد بذلك الالتزام بدرجة من الحذر في إعداد التقديرات في ظل عدم التأكد بحيث لا تؤدي هذه التقديرات إلى تضخيم وإفراط في قيمة الأصول والإيرادات أو التقليل من قيمة الخصوم والتكاليف[٢].
- **مبدأ المساس بالميزانية الافتتاحية:** يجب أن تكون الميزانية الافتتاحية لدورة معينة هي الميزانية الختامية للدورة السابقة لها.
- **تغليب الوضعية الاقتصادية على الشكل القانوني:** من الضروري محاسبة العمليات المالية والأحداث الأخرى حسب حقيقتها الاقتصادية وليس استنادا على شكلها القانوني فقط لأنه توجد في بعض الحالات تناقض بين الشكل القانوني والحقيقة الاقتصادية، فمثلا عملية القرض الايجاري تعتبر عملية الإيجار عدم انتقال الملكية من النظرة القانونية وتعتبر عملية بيع أو شراء من الناحية الاقتصادية.
- **مبدأ عدم المقاصة:** المقاصة بين عناصر الأصول والخصوم في الميزانية أو بين عناصر الإيرادات والتكاليف في حساب نتيجة غير مسموح بها إلا إذا كانت هذه المقاصة مسموح بها في نص قانوني محدد.

١– محمد بوتين" ندوة في المحاسبة" سلسلة محاضرات لطلبة الماجستير بالمركز الجامعي فارس يحي بولاية المدية،٢٠٠٧

٢ -Robert obert,pratique des ias/ ifrs.dunod.2002.p 53.

- **مبدأ التكلفة التاريخية:** تسجل عناصر الأصول والخصوم في القوائم المالية بقيمة الحصول عليها لكن هناك حالات يمكن فيها تعويض التكلفة التاريخية بما يسمى القيمة العادلة.
- **الصورة الصادقة:** يجب أن تعطي القوائم المالية صورة صادقة حول الوضعية المالية للمنشأة، ولتوفر هذه الصورة لابد من احترام قواعد ومبادئ المحاسبة،وإذا كانت هناك قاعدة أو مبدأ يؤثر سلبًا على هذه الصورة يجب حذفه.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في تصميم هيكل النظام المحاسبي

يتأثر اختيار هيكل النظام المحاسبي بما ينطوي عليه من تشكيله النظم الفرعية ,والقواعد والمعايير التي تحكم الأداء المحاسبي ,ومجموعة الدفاتر والمستندات وطرق تصميمها، وإجراءات التشغيل، وعناصر الرقابة ونظم التقارير، وغير ذلك من العناصر والمقومات بعدد من العوامل منها[1]:

- **حجم المنشأة:**

تكون الرقابة المباشرة للمالك في المنشآت الصغيرة والتي يختفي فيها تقسيم العمل المحاسبي وربما يعتمد في أدائه على موظف واحد أو شخص خارجي يكون هيكل النظام مبسطا بدرجة كبيرة وغالبا ما يكون بالقدر الذي يلبي المتطلبات القانونية، أما في المنشآت الكبيرة فيكون النظام على درجة كبيرة من التنوع، ومتعدد المراحل والإجراءات ويراعى فيه تلبية احتياجات مختلف الأطراف الداخلية والخارجية.

١- سمير الصبان، إسماعيل جمعة، تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية،1997 ، ص45.

v الشكل القانوني للمنشأة وطبيعة الملكية:

تقسم المنشآت إلى منشآت عامة تمتلكها الدولة بالكامل، ومنشآت خاصة مملوكة للأفراد، ومنشآت مختلطة تشارك الدولة بجزء من رأسمالها، ومن الطبيعي أن يتأثر النظام المحاسبي بالشكل القانوني لكل من هذه التنظيمات.

v أهداف المنشأة:

هناك منشآت تهدف إلى تحقيق الربح، ومنشآت غير هادفة للربح كالمنشآت الحكومية والبلدية والتعاونيات الخيرية، ومن الطبيعي أن ينصب جل اهتمام النظام المحاسبي في المنشآت الهادفة إلى الربح على طرق قياس وتحديد صافي النتيجة من ربح أو خسارة، بينما ينصب اهتمام المنشآت الغير هادفة للربح على الربط مع السياسات التي تعمل هذه المنشآت على تحقيقها.

v طبيعة النشاط:

يؤثر هذا العمل بدرجة أكبر من غيره، فيختلف النظام المحاسبي في منشأة تجارية عنه في منشأة صناعية أو مصرفية أو شركة تأمين أو منشأة زراعية، فلا تحتاج المنشأة التجارية مثلا إلى نظام للتكاليف، كما إن نظام التكاليف في منشأة صناعية يختلف عن النظام ذاته في منشأة زراعية، وتحتاج المنشأة المصرفية إلى نظام للتكاليف مختلف تماما عن المنشآت السابقة وكذلك الحال بالنسبة لشركات التأمين.

v أثر التشريع:

يتأثر النظام المحاسبي لأي منشأة حتما بالتشريع، إلا إن حجم التأثر يختلف فهو يتسع في المنشآت العامة أكثر مما هو عليه الحال في المنشآت الخاصة، ولا يقتصر أثر التشريع

على التشريعات الوطنية، فالفروع الخارجية تتأثر أيضا بالتشريعات السائدة في البلدان المقامة فيها[1].

- **التنظيم الإداري :**

في حالة التنظيم المركزي تبرز الحاجة إلى نظام محاسبي مركزي، أما في حالة النظام اللامركزي فتبرز الحاجة إلى تكييف النظام لتلبية احتياجات مختلف مراكز القرار من المعلومات المحاسبية.

- **استخدام الحاسبات:**

وهي تؤثر بدرجة كبيرة ففي ظلها تختفي بعض السجلات وبعض الوظائف المحاسبية ويتجه النظام المحاسبي نحو المركزية وتبرز الحاجة إلى إتقان عناصر الرقابة بما يتفق وخصوصية الوضع الجديد.

- **اتساع أفق المحاسبة:**

منذ بداية القرن الحالي وأفق المحاسبة يتسع باضطراد، وأصبحت لها وظائف جديدة كالمحاسبة القومية، المحاسبة عن المسؤوليات الاجتماعية، محاسبة التضخم ومحاسبة الموارد البشرية وغيرها إن كل هذه الوظائف تتطلب أنظمة محاسبية جديدة أو تكييف في الأنظمة القائمة[2].

١- عادل محمد الحسون، خالد ياسين القيسي، النظم المحاسبية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكتب والوثائق، بغداد، العراق، 1991 ، ص١٧٧.

٢- عادل محمد الحسون، خالد ياسين القيسي، المرجع السابق ، ص ١٧٨.

المبحث الثاني: التنظيم المحاسبي لشركات التأمين

يعمل النظام المحاسبي في أي مؤسسة من المؤسسات على غرار شركات التأمين على توفير مجموع من البيانات والمعلومات المالية اللاّزمة لاتخاذ القرارات من طرف مستخدمي التقارير المالية.

يشمل النظام المحاسبي في شركات التأمين من الدفاتر والإجراءات والوسائل التي تستعمل في تسجيل وتبويب المعلومات والبيانات المالية حيث تأخذ شكل معلومات مفيدة لجميع الأطراف الداخلية والخارجية.

أولاً: تعريف النظام المحاسبي

لا يختلف التنظيم المحاسبي في شركات التأمين عن غيره في الأنظمة المحاسبية الأخرى إلا أن طبيعة النظام المحاسبي والنشاط الذي تزا وله هذه الأخيرة يتطلب ن وعا من الخص وصية وسنتطرق في هذا المبحث إلى وظائف المحاسبة في شركة التأمين وكذا خصائص النظام المحاسبي في شركات التأمين.

ثانياً: وظائف المحاسبة في شركات التأمين

تقوم المحاسبة في شركات التأمين بالوظائف التالية[١]:

- إجراء ربط بين المفاهيم المحاسبية والمفاهيم التأمينية وصولا إلى مجموعة من المفاهيم المحاسبية التأمينية التي تعكس طبيعة النشاط التأميني؛
- قياس وتحليل وتسجيل الأحداث (العمليات المالية المتعلقة بنشاط التأمين) في ضوء المتطلبات القانونية مع مراعات أن يتم التسجيل أولا بأول حسب تواريخ وقوع العمليات المالية وتسلسلها الزمني؛

١- ثناء محمد طعيمة، محاسبة شركات التأمين الإطار النظري والتطبيق العملي، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2002 ص75 .

٧ تبيان المعالجة المحاسبية الدقيقة والتوجيه المحاسبي السليم لكل مفردة من المفردات المحاسبية الخاصة بالتأمين، مع بيان أثر هذه البنود على الحسابات و النواتج الختامية لشركات التأمين والشكل التالي يوضح أهم وظائف النظام المحاسبي في شركات التأمين:

الشكل رقم (٠١): وظائف النظام المحاسبي في شركات التأمين

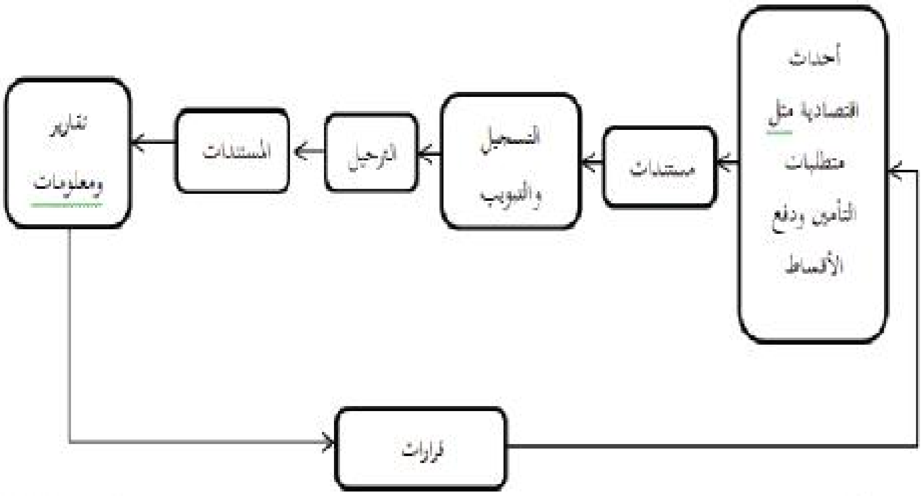

المطلب الثاني: مبادئ النظام المحاسبي لشركات التأمين وأهم السجلات التي تحتفظ بها[١] :

أولاً: خصائص النظام المحاسبي في شركات التأمين

لابد إن لسمات نشاط التأمين انعكاساتها على السمات الرئيسية للنشاط المحاسبي في منشآت التأمين، و أهم الخصائص التي تميز النظام المحاسبي في شركات التأمين عن غيره ما يلي:

١ – مفهوم الوحدة المحاسبية

يمكن تقسيم منشأة التأمين إلى وحدات صغيرة يمثل كل منها مركزاً من مراكز المسؤولية مع مراعاة تحديد المعايير المناسبة لتقييم أداء كل مركز من هذه المراكز، أما كيفية

١– ثناء محمد طعيمة، المرجع نفسه، ص75 .

النظر إلى هذه الوحدة المحاسبية أو كيفية تفسير شخصيتها كوحدة محاسبية مستقلة، فان الشخصية المعنوية تعتبر أداة مناسبة لتوجيه النشاط المحاسبي في منشأة التأمين.

٢-عدم التأكد و أثره على القياس المحاسبي

يرتكز نشاط التأمين أساساً على مبدأ توافر عدم التأكد، أي إن طبيعته احتمالية كما يؤدي إلى صعوبة قياس النفقات و الإيرادات، كما يؤدي إلى اتساع الهوة بين النتائج الفعلية للنشاط من ربح و خسارة في ظل عدم التأكد و بين النتائج الحقيقية التي كان يمكن التوصل إليها في حال التأكد.

كما يلاحظ صعوبة تحديد التكلفة الحقيقية للخدمة التأمينية نظراً لعدم و جود عناصر هذه التكلفة، و مع ذلك فهناك ضرورة لتحديد الأسعار مقدماً ، مما يتطلب الاعتماد على الخبرة السابقة، و من هنا فان تحديد التكلفة يعتمد على مجموعة من الأحداث مستقبلاً لن يختلف كثيراً من الفروض والاحتمالات التي تؤثر بدرجة كبيرة أيضاً على دقة نتائج الأعمال المحققة في منشات التأمين.

٣- الاستقلال الفرعي للأنشطة التأمين وأثره محاسبيا:

قد يطلب من شركة التأمين تبيان نتائج الأعمال لكل فرع من فروع التأمين ، وهذا يتطلب توصيفاً دقيقاً لعناصر الإيرادات و النفقات، و تحديد أسس عادلة للتوزيع النفقات على الفروع المختلفة، بغية الوصول إلى نصيب كل فرع تأميني من إجمالي النفقات و بالتالي يمكن تحديد نتائج الأعمال لكل فرع على حدة، وبعد تحديد نتيجة الأعمال لكل فرع على حده، يتم ترحيلها إلى الحسابات الختامية للمنشاة ككل تمهيداً للوقوف على أعمال المنشاة بشكل إجمالي.

ثانياً: السجلات والدفاتر التي تحتفظ بها شركات التأمين

نظرا لتعدد العمليات وتنوعها وتكرارها لذا يكون من المناسب تطبيق الطريقة الفرنسية في عمليات القيد والمحاسبة عن أنشطة شركات التامين، وطبقا لهذه الطريقة يتم إمساك مجموعة

من الدفاتر والسجلات تشمل: مجموعة السجلات أو اليوميات المساعدة، دفاتر الأستاذ،دفتر اليومية العامة، وأخيرا دفتر الأستاذ العام.

١-السجلات الاحصائية :

تحتفظ شركات التأمين بمجموعة من السجلات الإحصائية التي تساعدها في إثبات العمليات المختلفة التي تقوم بها وبعض السجلات يتم الاحتفاظ بها بمقتضى القانون وتتمثل هذه السجلات في سجل الوثائق، سجل التعديلات، سجل التجديدات، سجل التعويضات،الدفاتر البيانية الأخرى[١] .

أ - سجل الوثائق:

هو سجل تثبت فيه العمليات التأمينية الجديدة التي قامت ا الشركة حيث تعطى لكل عملية تأمينية رقم تسلسلي، ويثبت هذا الرقم في جميع الوثائق الخاصة بالعملية التأمينية، والتي يتم تحريرها في المركز الرئيسي للشركة، وفي مكاتب الوكلاء والفروع ويتضمن هذا السجل المعلومات التالية:

- الرقم التسلسلي.
- اسم المؤمن له.
- رقم عقد التأمين
- موضوع التامين
- مدة التأمين ومبلغه.
- تاريخ إصدار وثيقة التامين
- التعديلات التي تطرأ على الوثيقة.
- بيانات أخرى.

ب -سجل التجديدات:

يحتفظ كل قسم من أقسام التأمين بسجل يساعد على تجديد الوثائق الخاصة به وفي موعده، ويكون المصدر الأساسي للقيد بسجل التجديدات وهو البيانات التفصيلية المدرجة بالسجل السابق(سجل الوثائق)، فعقود التأمين تجدد تلقائيا طالما أنها مازالت سارية وذلك

١- أحمد صلاح عطية ، **محاسبة شركات التأمين** ، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، القاهرة ، 2004 ، ص 21 .

قبل 15 يوما من انتهاء أجلها السنوي ويتم ذلك بواسطة أقسام التأمين الفنية التي تقوم بتحرير إيصال قسط عند مدة التأمين، ويمكن أن يستخدم هذا السجل بعدد من السنوات وفي جميع الأحوال فإن هناك بيانات أساسية يجب أن يتضمنها هذا السجل وهي[1] :

- أقساط التجديد
- رقم الوثيقة.
- اسم المنتج أو الفرع
- تاريخ التجديد .
- العمولة على أقساط التجديد أوالخصم
- اسم المستأمنين .
- نوع الخطر .
- مبلغ التأمين.

ج –سجل التعديلات والإلغاءات:

في كثير من الأحيان يضطر المؤمن له أثناء مدة عقد التأمين إلى تعديل هذا العقد إما بزيادة قيمة التأمين أو تخفيضه أو إلغائه، حيث يظهر القسط المعدل في هذا السجل، ويقيد في هذا السجل عمليات التعديل والإلغاءات وكذا الوثائق التي لا يرغب أصحابها الاستمرار بسريانها، و يحتوي على البيانات التالية[2] :

- القسط الاضافي
- تاريخ التعديل أو الإلغاء
- القسط المردود
- رقم التعديل أو الإلغاء
- اسم المنتج أو الفرع
- رقم الوثيقة التي يخصمها
- اسم المؤمن له .
- مبلغ التأمين قبل و بعد التعديل .

د –سجل الخصم:

في حالة ما إذا كانت عمليات التأمين تتم مباشرة بين الشركة والمؤمن له دون أية وساطة يحصل المؤمن له على خصم من قسط التأمين يعادل العمولة التي يتقاضاها

١–أحمد صلاح عطية ، المرجع السابق ، ص22 .

٢– أحمد نور و آخرون ، محاسبة المنشئات المالية ، دار النهضة العربية للطباعة و النشر ، بيروت، 1986 ، ص 92

الوسيط في حالة وجوده مع اختلاف نسبة الخصم الممنوح للمؤمن له، وهذا تبعا لاختلاف وثائق التأمين ويتضمن ما يلي[١] :

- التاريخ ورقم وثيقة التأمين.
- اسم المؤمن له.
- قسط التأمين الصافي .
- نسبة الخصم ومبلغ الخصم.
- رقم أمر القبض .
- الحساب الدائن المقابل.
- ملاحظات أخرى

هـ –سجل التعويضات:

تقيد به جميع المطالبات التي تقدم الشركة حيث تشمل[٢] :

- اسم و عنوان المؤمن له .
- رقم الوثيقة و تاريخ اصدارها .
- تاريخ تقديم المطالبة وقيمتها .
- قيمة التعويض المسدد و تاريخ التسديد .
- تاريخ و اسباب رفض المطالبة ان وجد .

١- أحمد نور و آخرون، المرجع السابق، ص 98

٢ – أحمد صلاح عطية ، المرجع السابق ، ص ٢٣.

٢- الدفاتر المحاسبية :

أ -دفتر اليومية العامة:

يتم القيد فيه بقيود إجمالية، انطلاقاً من مجاميع اليومية المساعدة في نهاية كل فترة دورية، شهر مثلا كما يستخدم هذا الدفتر في قيد العمليات غير المتكررة التي لم يسبق قيدها في أية يوميات مساعدة.

بالإضافة للإجماليات الخاصة باليوميات المساعدة والعمليات غير المتكررة يثبت في هذا الدفتر قيود التسويات الجردية والحسابات الختامية، وأيضا قيد تصحيح الأخطاء، وإقفال الدفاتر وفتحها وتتبع أهمية دفتر اليومية العامة من كونه أداة ترحيل لكافة العمليات الخاصة بشركة التأمين إلى دفتر الأستاذ العام.

ب - دفتر الأستاذ المساعد:

هو دفتر ترحل إليه القيود الإجمالية انطلاقاً من دفتر اليومية العامة، ولكونه يعتبر سجلا للحسابات الإجمالية لذا يتم استخدامه في إعداد ميزان المراجعة في نهاية كل فترة دورية وكذا الحسابات الختامية وقائمة المركز المالي أو الميزانية العمومية.

كما يعتبر أداة رقابية هامة حيث يستخدم في المطابقة على الأرصدة الواردة بالحسابات التفصيلية بدفاتر الأستاذ المساعدة، ويحتوى على حسابات تفصيلية لعمليات الشركة ومن أهم هذه الدفاتر على سبيل المثال:

- دفتر أستاذ مساعد للفروع.
- دفتر أستاذ مساعد لاستحقاق الأوراق المالية واستثمارها.
- دفتر أستاذ مساعد للدائنين والمدنين.
- دفتر أستاذ مساعد للتعويضات.
- دفتر أستاذ مساعد المصروفات أقسام التأمين

ج – ميزان المراجعة:

يتم إعداد ميزان المراجعة شهريا من أجل تحقيق التوازن بين السجلات من وجهة نظر محاسبية، ويتضمن هذا السجل مجاميع وأرصدة الحسابات الخاصة بكل شهر، ويرفق هذا السجل شهريا بتقرير الشهر السابق وهذا إلى غاية نهاية الدورة[١].

د– دفتر اليومية المساعدة:

تعتبر السجلات التي سبق عرضها في أقسام التأمين المختلفة بمثابة دفاتر يومية مساعدة لإثبات العمليات المتكررة إلى جانب اليومية التي يحتفظ بها قسم الحسابات العامة لإثبات العمليات الأخرى، وفي الختام يلخص الشكل التالي تسلسل دورة القيد والترحيل بدفاتر شركة التأمين[٢] .

٣– السجلات المالية

وأهمها ما يلي :

أ–سجل الصندوق:

تسجل فيه عملية التحصيل للوصلات وتسوية التكاليف التي تم تحملها عن طريق أوامر الدفع الممضاة من طرف الوكالة أو الوحدة.

يتم إرفاق هذا السجل بتقرير خاص برصد اليوم السابق، وتحديد الرصيد الجديد، هذه الحركة للصندوق تراقب من طرف رئيس مصلحة المحاسبة مرفقة بالوثائق التبريرية لمراقبتها ثانية، وإعداد مذكرة محاسبة والتي تكون مؤشرا عليها من طرف رئيس قسم المحاسبة ومرقمة.

١– أحمد صلاح عطية ، مرجع سابق ،ص 23

٢– نور الدين بلعيش ، **سياسة الاستثمار لشركة التأمين** ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير ، تخصص دراسات محاسبية و جباية معمقة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2010، ص ١٨.

ب – سجل البنك والحساب الجاري البريدي:

تسجل في هذا السجل كل عمليات التحويل والإيداع، السحب عن طريق البنك أو الحساب الجاري البريدي، هذا السجل يراجع شهريا كل من:

- سجل العمليات المحاسبية .
- الكشوفات الخاصة بالحسابات المتحصل عليها عن طريق البنك.
- يتم إعداد جدول حالة المقاربة الخاص بكل حساب بنكي شهريا.

ج –الحساب الجاري للمكاتب:

يسجل في جانب الدائن الأقساط المحصلة من طرف المكتب وفي جانبه المدين الأقساط الملغاة، النفقات العامة، الأضرار المعالجة ومراسلات الصناديق.

المطلب الثالث: مدونة حسابات شركات التأمين والتسجيل لأهم العمليات وفق النظام المحاسبي المالي للتأمينات

أولاً: مدونة حسابات شركات التأمين حسب النظام المحاسبي المالي

سنقدم عرض مختصر لحسابات شركة التأمين[١] :

المجموعة الأولى: حسابات رؤوس الأموال(لم تتغير ما عدا حساب 14 و19)

ح 14 /مؤونات تقنية، ويتفرع إلى:

- حساب 140 : مؤونات الضمان (لتكوين مؤونات لمواجهة النقص عند عمليات التأمين وإعادة التأمين)؛
- حساب141 : مؤونات مكملة إجبارية للديون التقنية (يستعمل للتعويض عن نقص في الديون التقنية).
- حساب 142: مؤونات الأخطاء والكوارث) تسجيل هذه المؤونات لتساهم في التضامن الوطني لمواجهة الأخطاء).

١– نور الدين بلعيش، المرجع السابق، ص ١٩.

ح / 19: ديون على الأموال أو القيم المستلمة عن عمليات إعادة التأمين والتي تمثل التزامات تقنية، ويتفرع إلى:

- ü –حساب 190 كيانات ذات صلة؛
- ü –حساب 191 كيانات مساهمة؛
- ü –حساب 192 كيانات أخرى.

–**المجموعة الثانية:** حساب الأصول الثابتة و هي نفسها في المخطط المحاسبي العام.

–**المجموعة الثالثة:** حسابات المؤونات والديون التقنية للتأمين.

- ü ح 30 /مؤونات فنية لعمليات مباشرة" التأمين على الأضرار"؛
- ü ح 31 /مؤونات فنية على العمليات المقبولة " التأمين على الأضرار"؛
- ü ح 32 /مؤونات فنية على العمليات المباشرة" التأمين على الأشخاص"؛
- ü ح 33 /مؤونات على العمليات المقبولة" التأمين على الأشخاص"؛
- ü ح 38 /حصة التأمين الاق تراني المسندة؛
- ü ح 39 /حصة إعادة التأمين المسندة.

المجموعة الرابعة: حسابات الغير لم تتغير ما عدا حساب 40 و41

- ü ح 40 /الديون الناشئة عن إعادة التأمين وإعادة التأمين المشترك؛
- ü ح 41 /المؤمنون، وسطاء التأمين والحسابات الملحقة؛

المجموعة الخامسة: الحسابات المالية وهي نفسها في المخطط المحاسبي العام لم تتغير.

المجموعة السادسة: حسابات الأعباء لم تتغير ما عدا حساب60

- ü ح 60 /فوائد مطالبات على الكوارث والنكبات؛

المجموعة السابعة: حسابات المنتجات لم تتغير ما عدا حساب 70 و71

- ü ح 70 /الاشتراكات (أقساط الاشتراكات)؛
- ü ح 71 /الاشتراكات مؤجلة؛

ثانياً: التسجيل لأهم العمليات

١ – التسجيل لأقساط التأمين: تقوم شركات التأمين بتسجيل أقسط التأمين على ثلاث مراحل كالتالي[1] :

- **مرحلة إثبات عملية التأمين :** تتم بإمضاء العقد وينتج عنها حق للمؤسسة على المؤمن له

411		من ح /أقساط صادرة للتحصيل	***		
	7000	إلى ح/القسط التجاري (الصافي)		***	
	7003	ح/القسط التجاري(الإضافي)		***	
	4451	ح/الرسم على القيمة المضافة		***	
	4671	ح /صندوق الكوارث الطبيعية		***	
	4427	ح/طابع الحجم		***	
		إثبات عملية التأمين		***	

- **مرحلة التسديد:** يقوم المؤمن له بتسديد القسط حسب مبلغ العقد:

٥١٢ او ٥١٣		من ح /البنك أو ح/الصندوق	***	
	٤١١	إلى ح/أقساط صادرة للتحصيل تسديد القسط		***

- **تحويل الحقوق لمستحقيها:** في هذه المرحلة تقوم المؤسسة بتحويل الحقوق لمستحقيها

٤٤٥١		من ح /الرسم على القيمة المضافة	***	
٤٤٧٦		أو ح/صندوق الكوارث الطبيعية	***	
٤٤٢٧		ح/طابع الحجم	***	
	٥١٢	إلى ح/البنك		***

١–اعتماداً على وثائق المؤسسة.

٢- تسجيل التعويضات[١] :

عند وقوع أي حادث يجب على المؤمن له تقديم تصريح بالحادث (في أجل 48 ساعة من وقوع الحادث)، حيث يقوم الخبير بتقييم الأضرار وتحديد مبلغ التعويض بمحضر معاينة ، ويتم التسجيل كما يلي:

- عملية إثبات الأضرار والمصاريف على العمليات المباشرة المتعلقة بالدورة:

٦٠٠٠		من ح /أضرار على العمليات المباشرة	***	
٦٠٠٣		أو ح/مصاريف ملحقة مع الأضرار	***	
	٣٠٦٠	إلى ح/أضرار ومصاريف للدفع على العمليات المباشرة	***	
		إثبات الأضرار والمصاريف (حقوق الغير)		***

- عملية التسوية (تسديد التعويضات) وتكون على عدة مراحل:

المرحلة الأولى: مبلغ التقييم= مبلغ التسوية الواجب دفعه

٣٠٦٠		ح/أضرار ومصاريف للدفع على العمليات المباشرة	***	
	٥٣	ح/ النقديات		***
		تسديد الأضرار والمصاريف على العمليات المباشرة		

المرحلة الثانية: مبلغ التقييم أكبر من التسوية

٣٠٦٠		من ح/أضرار ومصاريف للدفع على العمليات المباشرة	***	
	٦٠٠٠	ح /أضرار على العمليات المباشرة		***
	٦٠٠٣	ح/مصاريف ملحقة مع الأضرار		***
		تخفيض مبلغ الأضرار والمصاريف للدفع		

عملية التسديد:

٣٠٦٠		ح/أضرار ومصاريف للدفع على العمليات المباشرة	***	
	٥٣	ح/ النقديات		***
		تسديد مبلغ الأضرار والمصاريف الملحقة		

١- بالاعتماد على وثائق المؤسسة.

المرحلة الثالثة: مبلغ التقييم أقل من مبلغ التسوية:

إثبات الزيادة في مبلغ الأضرار والمصاريف الملحقة:

٦٠٠٠		من ح /أضرار ومصاريف للدفع على العمليات المباشرة	***	
٦٠٠٣		ح/أضرار على العمليات المباشرة	***	
	٣٠٦٠	ح/ مصاريف ملحقة مع الأضرار	***	
		تخفيض مبلغ الأضرار والمصاريف للدفع		***

عملية التسديد بمبلغ التسوية:

٣٠٦٠		ح/أضرار ومصاريف للدفع على العمليات المباشرة	***	
	٥٣	ح/ النقديات		***
		تسديد مبلغ الأضرار والمصاريف الملحقة		

المبحث الثالث الضرائب و الرسوم في شركات التأمين من منظور محاسبي

إن شركات التأمين كغيرها من المؤسسات لديها التزامات ضريبية تجاه الغير وخاصة نحو المصالح الجبائية، وبالتالي هي مجبرة على تسوية وضعيتها المحاسبية قبل كل شيء وذلك بتحديد و حساب ما لها و ما عليها من حقوق و واجبات، وكما هو معروف بأن كل من الضرائب والرسوم تتميز بتنوعها واختلافها إلا أننا من خلال هذا البحث سنحاول توزيعها على مطالب بطريقة منهجية و هذا على النحو التالي:

المطلب الأول: الضرائب و الرسوم كمصاريف و أعباء

تقوم شركات التأمين بتسديد جملة من المصاريف و الأعباء خلال دورتها العادية خاصة تلك التي لها علاقة مباشرة بالضرائب و الرسوم و التي سنسردها استنادا على حسابات المخطط المحاسبي المالي الجزائري:

أولا: حساب ٦٤ الضرائب و الرسوم و المدفوعات المماثلة:

تسدد شركات التأمين ما عليها من ضرائب متنوعة والتي من بينها حساب ٦٤ حسب المخطط المحاسبي المالي الجديد و يتمثل هذا الحساب في الضرائب و الرسوم والمدفوعات المماثلة التي تعتبر كعبء و تكلفة على المؤسسة تسديدها وهي في الغالب تتمثل وتشمل ما يلي[١]:

- مدفوعات وتحويلات ملزمة وإجبارية نحو الدولة ومصلحة الضرائب والجماعات المحلية للمساهمة في تسديد النفقات العمومية.
- تسديدات محددة من طرف الهيئات العمومية بما في ذلك تمويل المصالح الاقتصادية والاجتماعية والمحافظة عليها.

١– الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، " قرار يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها، وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، العدد ٢٠٠٩/١٩، المطبعة الرسمية، الجزائر، ص ٧٤.

يستثنى من هذا الحساب الضريبة على مداخل المؤسسة لأنها تضمن في إطار حساب ٦٤ و هو المرتب على النتائج و ما يماثلها.

يتكون حساب ٦٤ الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة من حسابات فرعية أخرى نذكر من بينها :

- الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة على الأجور حساب ٦٤١
- الضرائب والرسوم غير المسترجعة على رقم الأعمال حساب ٦٤٢.
- الضرائب والرسوم الأخرى(خارج الضرائب على النتائج) حساب ٦٤٥.

يُسجل الرسم على النشاط المهني tap في حساب ٦٤٢ ضرائب ورسوم غير مسترجعة على رقم الأعمال على النحو التالي:

في حالة التسديد المباشر دون المرور على مرحلتين[1]:

٦٤٢		**في حالة التسديد**	***	
	٥١٢	**ضرائب ورسوم غير مسترجعة على رقم الأعمال TAP**		***
		البنك		

في حالة عدم التسديد يتم تسجيل قيد خاص بتقييد قيمة الضريبة كمرحلة أولى

٦٤٢		**في حالة التسديد(١)**	***	
	٤٤٧	**ضرائب ورسوم غير مسترجعة على رقم الأعمال TAP**		***
		ضرائب ورسوم أخرى		

١- هوام جمعة، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠٠٠، ص ١٧٣

عند التسديد يُرصد حساب ٤٤٧ كمرحلة ثانية

٤٤٧	٥١٢	**في حالة التسديد(٢)** **ضرائب ورسوم أخرى** **البنك**	***	***

ثانياً: حساب ٦٩ الضرائب على النتائج وما يماثلها

يتمثل هذا الحساب في الضرائب على النتائج وما يماثلها في التسجيل بجانبه المدين المبالغ المتعلقة بالأرباح الخاضعة للضريبة والتي ينبغي على المؤسسة تحملها في نهاية نشاطها السنوي مثل الضرائب المحسوبة بالنظام الضريبي الحقيقي على الأرباح الفعلية المعروفة، إضافة إلى الضرائب الجزافية، مبالغ أخرى إضافية متعلقة بالضريبة بالإضافة إلى أن هذا الحساب يسجل في المصاريف المتعلقة بالمشاركة الممكنة والقانونية أو التعاقدية لإجراء العمل في نتائج المؤسسة، وهذا ما يظهر في حساب ٦٩١.

يتكون حساب ٦٩ الضرائب على النتائج وما يماثلها من حسابات فرعية أخرى نذكر من بينها[١]:

- مساهمة الأجراء في نتائج الشركة أو المؤسسة حساب ٦٩١؛
- فرض الضريبة المؤجلة على الأصول حساب ٦٩٢؛
- فرض الضريبة المؤجلة على الخصوم حساب ٦٩٣؛
- الضرائب عن الأرباح المبنية على نتائج الأنشطة العادي حساب ٦٩٥؛
- الضرائب الأخرى على النتائج حساب ٦٩٨.

بالنسبة لضرائب الأرباح المبنية على نتائج الأنشطة العادية حساب ٦٩٥، تسجل على النحو التالي[١]:

١ – هوام جمعة، المرجع السابق، ص ١٧٤

٦٩٥		**N-12-31** الضرائب على الأرباح المبنية على نتائج الأنشطة العادي	***	
	٤٤٤	ضرائب ورسوم أخرى		***

المطلب الثاني: الضرائب المؤجلة ضمن الأموال الخاصة

إن فرض الضرائب المؤجلة هي طريقة محاسبية تتمثل في إدراج الحسابات ضمن أعباء الضريبة في النتيجة المنسوبة لعمليات السنة المالية وحدها، فالضريبة المؤجلة عبارة عن مبلغ ضريبة عن الأرباح قابلة للدفع (الضرائب المؤجلة على الخصوم) أو قابل للتحصيل (الضرائب المؤجلة على الأصول) خلال سنوات مالية مستقبلية، وتُسجل في الميزانية أو حساب نتائج الضرائب المؤجلة الناجمة عن[٢]:

- اختلال زمني بين الإثبات المحاسبي لمنتوج ما أو عبء ما وأخذه في الحسبان للنتيجة الجبائية لسنة مالية لاحقة في مستقبل متوقع؛
- ترتيبات وإقصاء وإعادة معالجة تمت في إطار إعداد كشوفات مالية مدمجة.

وعن إقفال السنة المالية يدرج أصل أو خصم لضريبة مؤجلة في الحسابات بالنسبة لكل الفوارق الزمنية، إذا كانت هذه الأخيرة يُحتمل أن يترتب عليها لاحقاً عبء أو منتوج ضريبي، في مستوى تقدم الحسابات تتميز الضرائب المؤجلة على الخصوم عن الحسابات الدائنة الضريبية الجارية، ويُميز بين الضرائب المؤجلة على الخصوم عن ديون الضريبة الجارية.

١- المرجع نفسه، ص ١٧٥

١- الجريدة الرسمية الجزائرية، قرار مؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٤٢٩ الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠٠٨ يحدد قواعد التقييم المحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها ، الفرع الرابع الضرائب المؤجلة، العدد ١٩٢، ٢٠٠٩، ص ١٩.

إن حسابات الضريبة المؤجلة موجهة لاستلام المبلغ المحسوب من الضرائب المؤجلة

٦٩٢	١٣٣	**فرض ضريبة مؤجلة على الأصول** **ضرائب مؤجلة على الأصول** **تسجيل الضرائب المؤجلة للأصول للسنة السابقة**	***	***

تُقيد فيها الضرائب المؤجلة كأصول وخصوم عند اقفال السنة حسب النظام الجبائي المعمول به.

أولاً: حساب ١٣٣ الضرائب المؤجلة على الأصول

يقابل هذا الحساب في الجانب الدائن الحساب ٦٩٢ (فرض الضريبة المؤجلة على الأصول) بالنسبة لمبلغ الضرائب القابلة للتحصيل خلال السنوات المقبلة.

عند تسجيل الضرائب المؤجلة عن الأصول للسنة السابقة يسجل القيد كالتالي[1]:

١٣٣	٦٩٢	ضرائب مؤجلة على الأصول فرض ضريبة مؤجلة على الأصول تسجيل الضرائب المؤجلة للأصول للسنة الحالية	***	***

عند تسجيل الخسائر المرحلة لعدة سنوات لاحقة

١٣٣	٦٩٢	ضرائب مؤجلة على الأصول فرض ضريبة مؤجلة على الأصول تسجيل الخسائر المُرحلة للأصول لعدة سنوات لاحقة	***	***

١- هوام جمعة، المرجع السابق، ص ١٧٤

ثانياً: حساب ١٣٤ الضرائب المؤجلة على الخصوم:

يعتمد الجانب الدائن من الحساب ١٣٤ الضرائب المؤجلة بإجراء حسم من الحساب ٦٩٣ فرض الضريبة المؤجلة على الخصوم أو من حساب لرؤوس الأموال الخاصة حسب الحالة، بالنسبة إلى مبالغ ضرائب مطلوب دفعها خلال السنوات المالية المقبلة (حالة منتوج في الحسابات لكن خاضع للضريبة في السنوات المالية المقبلة).

عند تسجيل الضرائب المؤجلة عن الخصوم للسنة السابقة يسجل القيد التالي[1]:

٦٩٣		فرض ضريبة مؤجلة على الخصوم	***	
	١٣٤	ضرائب مؤجلة على الخصوم		***
		تسجيل الضرائب المؤجلة على الخصوم للسنة السابقة		

عند تسجيل الضرائب المؤجلة على الخصوم للسنة الحالية يسجل القيد التالي:

١٣٤		ضرائب مؤجلة على الخصوم	***	
	٦٩٣	فرض ضريبة مؤجلة على الخصوم		***
		تسجيل الضرائب المؤجلة على الخصوم للسنة الحالية		

عند تسجيل الأربح المُرحلة لعدة سنوات لاحقة

١٣٤		ضرائب مؤجلة على الخصوم	***	
	٦٩٣	فرض ضريبة مؤجلة على الخصوم		***
		تسجيل الأرباح المرحلة لسنوات لاحقة		

١- المرجع السابق، ص ١٧٣.

ثالثا : المعالجة الحسابية للأصول و الخصوم للضريبة المستحقة

الضريبة المستحقة للدورة والدورات السابقة يجب أن تسجل كخصم في حالة عدم سدادها إذا كان المبلغ المسدد خلال الدورة والدورات السابقة يزيد عن المبلغ المستحق لهذه الدورات، فإن الفائض يجب أن يسجل كأصل، فالميزة المرتبطة بالخسارة الضريبية هي إمكانية الترحيل إلى الخلف لاسترداد الضريبة المستحقة لدورة سابقة و تسجيلهل كأصل.

١- **الفروق المؤقتة الخاضعة للضريبة** : خصم ضريبة مؤجلة يجب أن يسجل في كل الفروق المؤقتة الخاضعة للضريبة إلا في حالة كون خصم الضريبة المؤجلة تم توليده[١] .

-سواء بالنسبة للشهرة و التي لا يتم تخفيض استهلاكها ضريبيا ،

-سواء بالنسبة للتسجيل المحاسبي المبدأ لأصل أو خصم في معاملة ليست تجميع المؤسسة و لا تؤثر على الربح المحاسبي، و لا على الربح الخاضع للضريبة عند تاريخ المعاملة.

٢- **الفروق المؤقتة المستردة:** الضريبة المؤجلة لأصل يجب أن تسجل محاسبيا بكل الفروق المؤقتة المستردة في حالة احتمال أن يتم تحميل هذه الفروق المؤقتة المستردة إلى الربح الخاضع للضريبة ، إلا في حالة كون أن الضريبة لأصل تم توليدها [٢]:

- سواء بواسطة الشهرة السلبية المعالجة
- سواء بالمحاسبة الأولية لأصل او خصم في معاملة ليست تجميع مؤسسة و لا تؤثر على الربح المحاسبي ولا على الربح الخاضع للضريبة (و الخسارة الضريبية)عند تاريخ المعاملة .

١- فلة محتال، المعالجة المحاسبية لجباية شركات التأمين وفق النظام المحاسبي دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين الشامل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الأغواط، ٢٠١٢، ص ٥١.

٢- أحمد صلاح عطية، المرجع السابق، ص ٨٠.

٣- **الخسارة الضريبية و الديون الضريبية الغير مستخدمة:** الضريبة المؤجلة لأصل يجب أن تسجل محاسبيا بالنسبة للمرحل إلى الأمام الخسائر الضريبية و ديون الضريبة الغير مستعملة في حالة ما إذا كان من المحتمل أن تكون هناك أرباح مستقبلية خاضعة للضريبة و التي يمكن أن نحمل عليها الخسائر الضريبية الغير مستعملة[1].

المطلب الثالث :الضرائب و الرسوم لحسابات الغير

يتم التطرق في هذا المطلب إلى الضرائب و الرسوم و التي هي حق للغير كالدولة على سبيل المثال اتجاه شركات التأمين، و على العموم تتمثل في المجموعة الرابعة في المخطط المالي المحاسبي.

أولا : الحساب ٤٤٤ الدولة-الضرائب على أرباح IBS

يقيد فئ الجانب الدائن من حساب الدولة -الضرائب على الأرباح مبلغ الضريبة على الأرباح المستحق الأداء في كقابل الحساب ٦٩٥ ،ويقيد في جانبه المدين مبلغ التسديدات التي أنجزت في مقابل خزينة الدولة[2] :

		N-12-31		
٦٩٥		الضرائب على الأرباح المبنية على نتائج الأنشطة العادية	***	
	٤٤٤	الضرائب على أرباح الشركات		***

يسجل القيد السابق في نهاية الدورة و هو يمثل تقييد قيمة الضرائب التي ستسدد استنادا إلى حسابها من قبل على أساس نسبة الضريبة المفروضة لأرباح الشركات IBS و بالتالي تعتبر كمصاريف الشركة لا بد من تسديدها و هي حق الغير المتمثل في مصلحة الضرائب أي الدولة.

١- فلة محتال، المرجع السابق، ص ٨١.

٢- المرجع نفسه، ص ٥٣.

عند التسديد الفعلي للضريبة يسجل قيد آخر بحيث يرصد حساب ٤٤٤ خلال السنة الموالية مع طريقة السداد سواء البنك أو الخزينة أو الصندوق ...الخ.

٤٤٤		N+١ الضرائب على أرباح الشركات	***	
	٥١ ٥٣	البنوك والمؤسسات المالية وما يماثلها أو الصندوق		*** ***

ثانيا الحساب رقم ٤٤٥ الدولة–الرسوم على رقم الأعمال :

يستلم الحساب رقم٤٤٥ الدولة–الرسوم على رقم الأعمال من جهة مبلغ الرسم على القيمة المضافة المجموعة لصالح الدولة أثناء تسجيل المبيعات المنجزة والتسليمات المنفذة لصالحها. من جهة أخرى مبلغ الرسم على القيمة المضافة الواجب تحصيلها حسب الأحكام القانونية (أثناء عملية الشراء).

يرصد قسما الرسم على القيمة المضافة المجموعة والرسم على القيمة المضافة القابلة للحسم عند حلول أجل استحقاقها:

- إما في مقابل قسم الحساب ٤٤ الرسم على القيمة المضافة الواجب دفعها إذا نتج رصيد دائن
- إما في مقابل قسم حساب ٤٤ دين الرسم على القيمة المضافة القابلة إذا نتج رصيد مدين واجب التحصيل في وقت لاحق (من خلال الخصم من الرسم على القيمة المضافة الواجب دفعها أو من خلال المطالبة بالتسديد الفعلي).

يوجه القسم ٤٤ الرسم على القيمة المضافة الواجب تسويتها إلى استلام مبلغ الرسم على القيمة المضافة القابلة للحسم من الأعباء الواجب دفعها والمسجلة في حسابات الأطراف الأخرى المعنية ، ومبلغ الرسم على القيمة المضافة المجموعة على المنتوجات المقرر استلامها المقيدة في حسابات الأطراف الأخرى المعنية.

و يكون هذا القسم موضوع نقل في الأقسام الفرعية من الرسم على القيمة المضافة القابلة للحسم عند حدوث الفعل الذي نتجت عنه الجباية، مع مراعات التعديلات الضرورية المسجلة في الحسابات العنية ،كما يمكن أن يرد هذا الحساب إلى الأصل عند فتح السنة المالية الموالية[١].

تقيد في الجانب المدين من الحساب ٤٤١ الدولة و الجماعات العمومية الأخرى الإعانات المطلوب استلامها في نهاية السنة المالية، الإعانات المكتسبة والتي لم يتم تحصيلها من خلال القيد في الجانب الدائن في لحساب المنتوجات (إعانات الاستغلال) أو المنتوجات التي أدخلت في دفاتر المحاسبة مسبقا (إعانات الاستثمار).

ويسدد هذا الحساب في مقابل حساب الخزينة أثناء تحصيل المبالغ المعنية.

إذن حساب ٤٤٥ يمثل الدولة في الرسوم على رقم الأعمال : و يستخدم لتسجيل الرسم على القيمة المضافة ،سواء الرسم القابل للإسترجاع أو الرسم المحصل من المبيعات أو الرسم المستحق الدفع (و هو الفرق بين الرسم المحصل على المبيعات و الرسم القابل للاسترجاع).

إن حساب ٤٤٥ يمكن أن يقسم إلى حسابات فرعية أخرى كالتالي:

حساب ٤٤٥٦ رسم قابل للإسترجاع، و هذا الحساب يمكن بدوره أن يقسم إلى حسابات تبعا لحاجة المؤسسة و مثال ذلك رسم على مشتريات البضاعة و الموارد ،رسم على التثبيتات رسم على الخدمات ....الخ

- حساب ٤٤٥٧ –رسم محصل على المبيعات، والذي يمكن بدوره أن ينقسم إلى حسابات أخرى مثل حساب ٤٤٥٧١ رسم بمعدل ٧% حساب ٤٤٥٧٢ رسم بمعدل ١٧% ....الخ

١- هوام جمعة، المرجع السابق، ص ١٧٤.

- حساب ٤٤٥٨ الرسم على القيمة المضافة مستحقة الدفع (وهو الفرق بين الحسابين السابقين حساب ٤٤٥٦ وحساب ٤٤٥٧)[1].

ثالثا :حساب ٤٤٧ الضرائب الأخرى و الرسوم و التسديدات المماثلة

يقيد في الجانب الدائن من حساب ٤٤٧ الضرائب الأخرى و الرسوم و التسديدات المماثلة مبلغ جميع الضرائب و الرسوم الأخرى التي يدفعها الكيان ولاسيما منها الرسم على النشاط المهني، والدفع الجزافي من خلال القيد في الجانب المدين من حسابات الأعباء المعنية و يقيد في جانبه المدين من حسابات الأعباء المعنية و يقيد في جانبه المدين مبلغ عمليات التسوية التي أنجزت في مقابل حساب في الخزينة فلقد أعطى القانون الجزائري يمكن لبعض الكيانات مثل تلك التي تعمل القطاع المالي أو في قطاع التأمينات الحق في أن تجري خصوصيات تختلف عن التمييزات المقترحة و تذكر معلومات عن الميزات التي تم القيام بها حينئذ في ملحق إضافي.

رابعا : حساب ٤٢٢ الدولة الضرائب و الرسوم القابلة للتحصيل من أطراف أخرى

تقيد في الجانب الدائن من حساب المستخدمون الرواتب المستحقة ٤٢١ الرواتب الإجمالية الواجب دفعها للمستخدمين من خلال القيد في الجانب المدين الضرائب المقتطعة من الأجور من خلال القيد في الجانب الدائن لحساب ٤٢٢ الدولة الضرائب الرسوم القابلة للتحصيل من أطراف الأخرى[2].

الضريبة على النتيجة تمثل اقتطاع هام يتم على الأرباح المحققة من قبل كل مؤسسة وبمعدل يختلف من دولة لأخرى حسب القوانين الضريبية المعمول بها في كل بلد، ونظرا لأهمية هذه الضريبة فإن هيئة المعايير الدولية ومنذ سنة ١٩٧٩ نشرت المعيار الدولي ١٢ المتعلق بالمحاسبة على ضرائب الدخل والذي شُرع في تطبيقه في جانفي ١٩٨١، أما في الجزائر فقد تمت المصادقة على النظام المحاسبي المالي الجديد في مارس٢٠٠٩.

١- فلة محتال، المرجع السابق، ص ٥٤.

٢- أحمد صلاح عطية، المرجع السابق، ص ٨٢.

تمهيد:

في هذا الفصل قمنا بإسقاط الجانب النظري على أرضية الواقع ، وهذا باختيانا لشركة مختصة في التأمين والتي تعتبر الشركات الرائدة في هذا المجال على الصعيد الوطني وهي الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT، لتحليل سير محاسبتها وجبايتها وقد تم اختيار الشركة محل الدراسة للأسباب التالية:

- وجود تسهيلات من طرف المسؤولين في هذه الشركة على مستوى وكالة المسيلة، والذين لم يبخلوا علينا بنصائحهم ومعلوماتهم والوثائق المتعلقة بالشركة حيث قمنا بتحليل الجانب المحاسبي والجبائي فيها، والتي اعتمدنا عليها لإعداد هذا البحث، الأمر الذي لم نجده في شركات التأمين الأخرى؛
- مكانة الشركة الجزائرية للتأمينات في سوق التأمين الجزائري فهي تعتبر من الشركات العريقة والرائدة بالإضافة إلى خبرتها الطويلة خاصة في تأمينات النقل.

وقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

حيث تناول الأول نشأة ومفهوم شركة التأمين caat مع ذكر أهداف الشركة ووظائفها.

أما المبحث الثاني فتم تخصيصه لدراسة للقوائم المالية للشركة الجزائرية للتأمينات، أما المبحث الأخير فجاء المعالجة المحاسبية للضرائب والرسوم حسب النظام المحاسبي المالي.

المبحث الأول: ماهية الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

تأسست الشركة الجزائرية للتأمينات تكريسا لمبدأ التخصص الذي كان منتهجا في فترة السبعينيات والثمانينيات، وسوف يتم تقديم الشركة من خلال التعرف على نشأتها وتطورها ومواردها البشرية وهيكلها التنظيمي، بالإضافة إلى عرض أهم الوظائف التي تقوم بها.

المطلب الأول: تعريف الشرّكة و نشأتها[1]

في إطار إعادة هيكلة الشرّكة الجزائرية للتأّمين و إعادة التأمينCAAR أنشأت هذه الشركة في ٣٠ أفريل 1985، و التي تخصصت فيكل أنواع التأمين الخاص بحوادث النقل البري، الجوي و البحري فهي بالتالي مؤسسة عمومية ذات أسهم أنشئت سنة 1985 وفق مرسوم ٨٥/٨٢.

و مع تطبيق الإصلاحات الاقتصادية الأولى في فترة الثمانينات من القرن المنصرم في شقها الخاص باستقلالية المؤسسات الاقتصادية، توسعت هذه الأخيرة حيث أصبحت تقوم بتأمين جميع المخاطر وأصبحت تمارس كل أنواع التأمين على غرار كل المؤسسات الأخرى.

إن الشبكة الوطنية لشركة التأمين CAAT و في إطار التطور المستمر، قد بذلت مجهودات خاصة وأظهرت إستعدادت محددة في برنامج عملها و هذا منذ نشأتها، و هي الآن تحتوي على 7 وحدات متواجدة عبر القطر الوطني على النحو التالي:

- 3 وحدات في الجزائر العاصمة (الجزائر العاصمة، حيدرة، الحراش).
- وحدة جهوية في عنابة.
- وحدة جهوية في قسنطينة.
- وحدة جهوية في وهران.
- وحدة جهوية في غرداية.

١ الموقع الرسمي للشركة الجزائرية للتأمينات على الرابط: WWW.CAAT.DZ

بحيث كل وحدة من هذه الوحدات، تراقب و تتحكم في عدة وكالات فرعية، التي أنشئت لمواجهة الطلب المتزايد و منافسة الشركات الأخرى التي لها شبكة كبيرة مثل شركة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR و الشركة الجزائرية للتأمينSAA .

كما أن شركةCAAT تساهم في رأس مال عدة شركات اقتصادية نذكر منها:

- CAGEX الشركة الجزئرية لضمان الصادرات
- AFRIC.RE شركة إعادة التأمين

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT وأهدافها

أولاً: الهيكل التنظيمي

قامت الشركة الجزائرية للتأمينات بإعادة هيكلة تنظيمها حتى يتوافق مع التغيرات والتطورات التي يشهدها محيطها من جهة، ومع مختلف فروع التأمين التي أصبحت تمارسها من جهة أخرى، فنجد أن الوظائف التقليدية للشركة قد استكملت بوظائف جديدة مثل التسويق والتوظيفات والمراجعة والتخطيط والإعلام الآلي.

فالنموذج التنظيمي للشركة الجزائرية للتأمينات يتميز حاليا بالبنية الآتية:

حسب الوظائف: من حيث المستوى الإداري والمالي والمحاسبي والمراجعة والمراقبة؛

حسب فروع التأمين أو الأخطار من حيث المستوى التقني كتأمينات النقل، والأخطار الصناعية، والأخطار البسيطة، وتأمينات السيارات وتأمينات الأشخاص.

ومن جهة أخرى حسب فروعها المتمثلة في المديريات الجهوية التي تمثل الشركة على المستوى الجهوي، ويبلغ عدد هذه المديريات الجهوية سبعة بالاضافة إلى الوحدة المركزية بالجزائر العاصمة ونجد مديريات جهوية بالجزائر ١، الجزائر ٢، والجزائر ٣، وعنابة وقسنطينة، و وهران و غرداية، هذه المديريات الجهوية تتبع نفس النموذج التنظيمي للشركة أي حسب الوظائف وفروع التأمين وذلك حسب أهمية نشاطاتها، ونجد أن هذه المديريات الجهوية ترتبط بها مختلف الوكالات الفرعية المباشرة وغير المباشرة التابعة للشركة.

إن تنظيم المؤسسة الوطنية للتامين يكون على مستويين:

1-على مستوى المديرية العامة:

تتبع هذه المؤسسة نوع من إدارة الأعمال في تنظيمها فهي مسيرة من طرف رئيس مدير عام PDG يساعده : مدير عام مكلف بالجانب الإداري مرتبط بمديريات مركزية والآخر مكلف بالجانب التقني وهو مرتبط بالأقسام.

2- على المديريات الجهوية:

إن الشركة الجزائرية للتأمينات المؤسسة أو الشركة مكونة من 07 مديريات منظمة كل منها على الشكل التالي:

- مديرية الوحدة يترأسها مدير جهوي.
- أربع أقسام: قسم التسويق، قسم الإنتاج قسم المالية ، والإدارة.
- الوكالات 140 وكالة، مسيرة من طرف مدير الوكالة وتحتوي على المصالح التالية:
  - المصلحة التقنية التجارية.
  - مصلحة الأضرار.
  - مصلحة المحاسبة.

مهام الأقسام والمديريات : لكل مديرية وكل قسم من مديريات الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT مهام يتم عرضها فيما يلي:

1-قسم التسويق وتتمثل مهامه في:

- الاشهار للتعريف بمنتجات الشركة.
- تنشيط شبكة التوزيع.
- التخطيط والقيام بالدراسات الخاصة بالشركة.
- تحديد اهداف كل فرع تامين موسمي.
- البحث وتطوير منتجات جديدة.

٢- **مديرية الموارد البشرية** وتتكلف بالمهام التالية:

Ø إعداد العلاقات الاجتماعية في الشركة؛

Ø تكوين الموارد البشرية في الشركة من أجل التكيف مع المحيط؛

Ø التنسيق بين مختلف المديريات؛

Ø تنظيم الشركة.

٣- **مديريات الممتلكات** وتقوم ب:

Ø تقديم الوسائل اللازمة المادية والمالية والتقنية؛

Ø مراقبة ومتابعة تسيير الممتلكات؛

Ø اعداد الدراسات ومراقبة البرامج الجديدة.

4-**مديرية النقل** وتتمثل مهامها فيما يلي:

Ø تحسين خدمات التامين الخاصة بالنقل؛

Ø تجميع المعلومات الاحصائية؛

Ø تنفيذ عقود التأمين.

5-**مديرية الرقابة** وتقوم بالوظائف التالية:

Ø تقيم التقارير السنوية؛

Ø البحث على الفوارق المسجلة؛

Ø متابعة الاستراتيجية الموضوعة من طرف مجلس الإدارة ومدى تطبيقها.

6-**مديرية الأعمال القانونية** ومن مهامها ما يلي:

Ø تسيير الاعمال القانونية؛

Ø تحديد الاجراءات التي تسمح بتطبيق القوانين؛

Ø تحديد وسائل التعويض؛

Ø تطبيق القواعد القانونية في الشركة.

7-**المديرية المحاسبية والمالية** ومهامها هي:

- تسجيل عمليات النشاط بدقة حول الوحدات المحاسبية؛
- إعداد الميزانية العامة وجدول حسابات النتائجTCR ؛
- تسيير الخزينة؛
- دفع الضرائب؛
- متابعة دفع الاجور وتغطية الديون.

8-**مديرية التنظيم والمعلومات** وتقوم هاته المديرية ب:

- تحليل المعلومات المحاسبية والإحصائية؛
- انشاء شبكة معلوماتية تربط بين المديريات؛
- اعداد البرامج المعلوماتية من اجل تسيير الشركة.

٩- **المديرية العامة التقنية:** وتحتوي على مديرية اعادة التامين ومديرية البحث والتطوير وتقوم بالمهام التالية:

- تحديد وسائل اعادة التامين في الشركة؛
- مراقبة خزينة الشركة؛
- تقييم المردودية في الشركة من خلال الأموال الموظفة.

الشكل ٠١: الهيكل التنظيمي العام للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

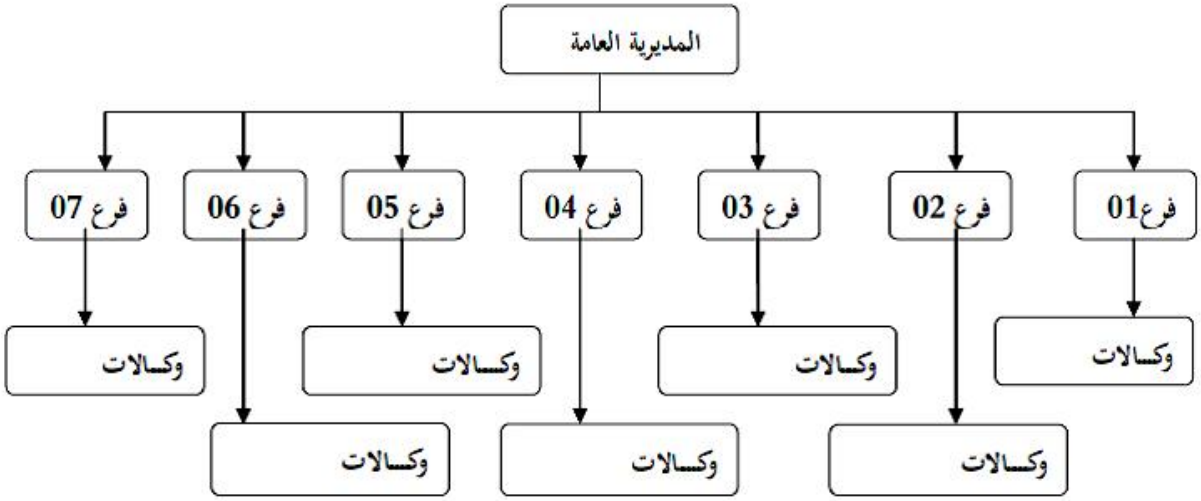

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT المسيلة

الشكل ٠٢: الهيكل التنظيمي للفروع الجهوية للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT المسيلة

الشكل ٠٣: الهيكل التنظيمي للوكالات للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

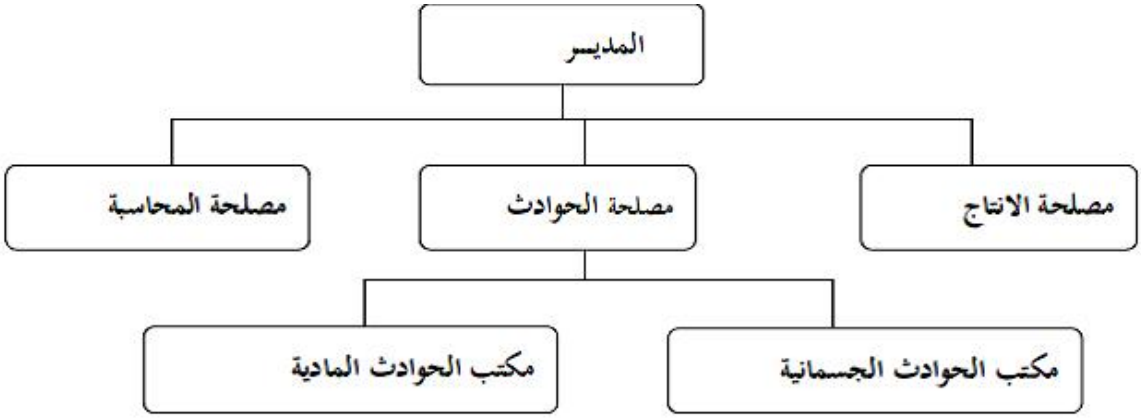

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT المسيلة

الشكل ٠٤: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

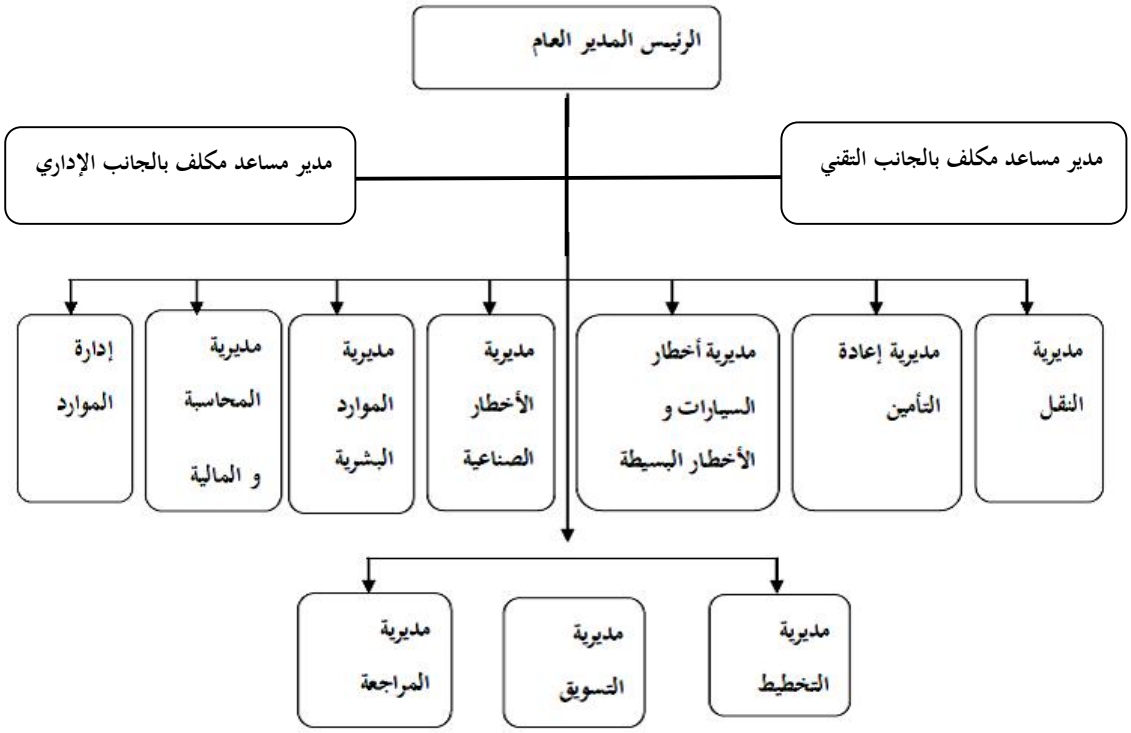

المصدر: الوكالة الجزائرية للتأمينات CAAT المسيلة

ثانياً: أهداف الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

- المحافظة على مكانتها في السوق أمام المنافسة المتزايدة لشركات التأمين الخاصة الوطنية منها والأجنبية؛
- العمل من أجل الرفع من رقم الأعمال وذلك من خلال البحث عن الفرص، خاصة بالأخطار المختلفة؛
- تحسين نظام الاستغلال وذلك بتحديثه؛
- انشاء فرع للصيانة؛
- تحسين المستوى الوظيفي للعمال؛
- التحسين من الصورة الدعائية للمؤسسة، والبحث عن إرضاء أكبر عدد من الزبائن من خلال التحسين المستمر.

- جودة الاستقبال والتعويض في أقرب الآجال في حالة وقوع الضرر* ؛
- طرح منتجات جديدة للتامين ومتطلبات الزبائن ، حيث تعتزم الشركة طرح منتجين جدد للتأمين على الاشخاص.

المطلب الثالث: منتوجات الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

إن أنواع منتوجات التأمين المسوقة من طرف الشركة الجزائرية للتأمين، في تحسن مستمر وقد ادخلت منتوجات تامين جديدة موجهة إلى سوق ذات مردودية عالية، وعلى هذا الاطار تقسم منتوجاتها إلى صنفين اساسين هما:

١-منتوجات تأمين الحياة والأفراد:

ان الشركة الجزائرية للتامين الشامل تقدم منتوجات متنوعة لتأمين الأفراد، حيث تم طرح العديد من المنتوجات الجديدة في السوق في السنوات الأخيرة، ويتعلق الأمر بالمنتوجات التالية:

- **التقاعد المستقبلي:**

ويسمح هذا النوع من التامين بتكوين رأسمال يدفع في كل مرة، وفي المستقبل في حالة الوفاة يصبح الرأسمال المجمع ايرادات زمنية . .

- **أمن إضافي:**

ويتم هذا بدفع رأسمال ذا قيمة مختارة من طرف المؤمن، بهدف حماية اقربائه من الحوادث المؤلمة والمفاجئة مثل الوفاة أو العجز قبل انتهاء أجل العقد.

- **تأمين الأفراد في حالة الوفاة:**

ويتم فيه تعويض الشركاء في حالة الوفاة حتى تحافظ الشركة على بقائها.

- **تأمين سداد القرض الفردي:**

ويتعلق بضمان الحفاظ على الثروة أو الممتلكات للورشة في حالة وفاة المالك.

* صدر مؤخراً قانون يلزم شركات التأمين بمختلف التعويضات في آجال لا يمكن أن تتجاوز شهرين.

تأمين سداد القرض الجماعي:

ويقوم هذا النوع من التأمين بتغطية ما تركه المالك في حالة وفاته حتى لا تضيع التركة.

ü تأمين السفر الفردي:

وهو عقد ضد الحوادث الجسدية أو الجسمانية للشخص أثناء السفر، أو المساعدة في الخارج بالشراكة مع شركاء أجانب.

ü تأمين التعويضات اليومية : وهذا في حالة اجراء الشخص أو المؤمن لعملية جراحية مثلا على سبيل المثال.

ü التأمين الجماعي:

ويهم هذا التامين مجموعة عمال المؤسسات العامة ، وهذا التامين يكون في فائدة العمال وذلك من اجل حمايتهم من الاصابات الجسدية ومنح ضمان اساسي في حالة الوفاة أو العجز.

ü تأمين الحوادث الجسمانية: وهو ضمان أي حادث جسماني مفاجئ في خلال الحياة الشخصية والوظيفية.

-تأمين التقاعد الإضافي للأفراد.

-تأمين التقاعد الإضافي الجماعي.

-منتوجات التأمين: وتتكون مما يلي:

تأمين السيارات:

وهذا النوع من التأمين يقدر ب6 % من رقم الأعمال التقديري، ويعتبر بالنسبة للمؤسسة كمورد للخزينة وهذا ما يفسر الاهتمام الذي توليه الشركة في استغلال هذا الفرع الذي يقدم التعويض عن الخسائر الجسدية أو المادية التي قد يتسبب فيها الغير من خلال الحوادث التي تتعرض لها السيارات.

تأمين الأخطار الصناعية والتجارية:

فمنذ رفع الاحتكار، وسعت الشركة من تخصصها ليشمل الأخطار الصناعية، والتي تحسنت بمرور السنوات، وهذا النوع من التأمينات موجه للمؤسسات الصناعية، والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤسسات التجارية، والحرفيين وأصحاب الوظائف الحرة وهذا بهدف الحماية من الأخطار التالية :

- الحريق؛
- الانفجارات والأخطار الملحقة؛
- الفيضانات؛
- انكسار الآلات.

تأمين الهندسة والبناء:

وهو موجه لمؤسسات الأشغال العمومية ، وهو النوع من التامين الذي يقدم الضمان لمشاريع البناء، والحماية من الاخطار العشوائية التي يمكن أن تضر بالمعدات الموجودة في المعمل أو المصنع وهو يعطي الحماية للمقاولين في حالة:

- كل أخطار التركيب؛
- اتلاف الآلات وتعرضها للتدهور؛
- التهيئة؛
- كل أخطار الورشات.

تأمين الأخطار البسيطة المدنية والوظيفية:

ان منتوجات تأمين الاضرار والمسؤولية الموجه للأفراد والمنازل والتجار والحرفيين والمهن الحرة التي تقدمها الشركة الجزائرية للتأمينات، تعتبر موضع اهتمام هذه الأخيرة لتلبية رغبات ومتطلبات المؤمنين، توسيع الضمانات، والتكييف مع التجاوزات، ورفع مستويات

التغطية المسجلة ضمن العمليات التي تريد الشركة الوصول إليها خلال الفترة الأخيرة خاصة بعد إقرار اجبارية التأمين ضد الكوارث الطبيعية.

تأمين النقل : ويشمل هذا التأمين النقل البري ، والنقل البحري ،والجوي ، والنقل عبر السكك الحديدية.

ii التأمين ضد الكوارث الطبيعية:

إن تغطية الكوارث الطبيعية كانت محدودة في أخطار المؤسسات، إلا أنه وبعد الفيضانات والزلازل الأخيرة التي عرفتها الجزائر في آخر السنوات مثل : فيضانات باب الواد ،وزلزال بومرداس 21ماي 2003، قامت السلطات العمومية بإقرار اجبارية تغطية هذه الأخطار ابتداء من سنة2004 .

١-منتجات الشركة الجزائرية للتأمينات حسب الفروع:

الجدول رقم ٠١: نشاط الشركة الجزائرية للتأمينات لسنتي ٢٠١-٢٠١٤.

	٢٠١٣		٢٠١٤		الوحدة مليار دينار
المنتج	مبلغ	نسبة	مبلغ	نسبة	التغير النسبي
التأمين على الحرائق والكوارث	٩.٤٥٣.٣٣٧	%٥٢	١٠.٨٦٣.٢٠٢	%٥٤	%١٥
التأمين على النقل	١.٤٠٩.٠٠٤	%٠٨	١.٥٢٩.٣٣١	%٠٧	%٠٩
التأمين على السيارات	٧.٢٤٩.٧٠٠	%٤٠	٧.٧٩٨.٥٥٧	%٣٩	%٠٨
تأمين القروض	١.٨٤٨	%٠	١.٢٤٦	%0	%-٣٣
المجموع	١٨.١١٣.٨٨٩	%100	٢٠.١٩٢.٣٥٦	%100	%١١

من اعداد الطالب اعتمادا على التقرير السنوي للمؤسسة

٢-تعويضات الشركة الجزائرية للتأمينات:

الشكل رقم ٠١: تعويضات الشركة الجزائرية للتأمينات لسنة ٢٠١٤ موزعة على مختلف القطاعات

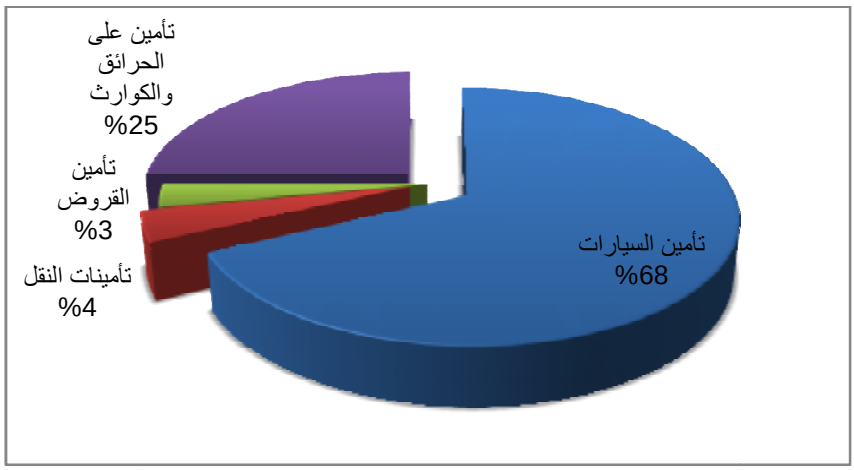

المصدر: من اعداد الطالب اعتماداً على التقرير السنوي للشركة الجزائرية للتأمينات ٢٠١٤.

المبحث الثاني: عرض القوائم المالية للشركة الجزائرية للتأمينات

تقوم الشركة الجزائرية للتأمينات بمسك الدفاتر والسجلات المحاسبية وفق النظام المحاسبي المالي، ويتمثل في كل من اليومية دفتر الأستاذ، ميزان المراجعة قبل وبعد جرد الميزانية الافتتاحية، جدول الاهتلاكات والمؤونات، ضف إلى ذلك الجداول الملحقة، إلا أننا في هذه الدراسة لم نتمكن من الحصول على كل القوائم عدا الميزانية العامة وجدول حسابات النتائج للشركة.

المطلب الأول: دفتر اليومية والميزانية العامة للشركة الجزائرية للتأمينات

أولاً: دفتر اليومية:

نموذج عن تسجيل عملية تأمين خاصة بالسيارات بالشركة الجزائرية للتأمينات وكالة المسيلة

١-تسجيل عملية التأمين على السيارة:

رقم الحساب	رقم الحساب	اسم الحساب	مدين	دائن
٤١٠٠٠		الزبون	٦١٥٢٠١	
	٧٠٠٠٠٣٠١٠٠	القسط الصافي		٤٦٣٢.٥٠
	٧٠٠٣٠٣٠١٠٠	حق العقد		٢٠٠.٠٠
	٤٤٥٠٠٠٠٠٠	الرسم على القيمة المضافة		٨٢١.٥٣
	٤٤٢٧١٠٠٠٠	حق الطابع		٤٠.٠٠
	٤٤٢٧٢٠٠٠٠	الطابع الجبائي		٤٠٦.٦٢
	٤٤٣١١٠٠٠	صندوق ضمان السيارات		٥١.٣٦

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على وثائق الشركة.

٢-عملية التسديد: تتم عملية التسديد نقداً والقيد التالي يوضح العملية.

رقم الحساب	رقم الحساب	**اسم الحساب**	مدين	دائن
٥٣١٠٠٠٠		الصندوق	٦١٥٢.٠١	
	٤١١٠٠٠٠	الزبون		٦١٥٢.٠١
		تسديد قسط التأمين		

٣- التحويل إلى حساب البنك:

رقم الحساب	رقم الحساب	**اسم الحساب**	مدين	دائن
٥١٢٠٠٠٠		البنك	٦١٥٢.٠١	
	٥٣١٠٠٠٠	الصندوق		٦١٥٢.٠١
		التحويل من الصندوق إلى البنك		

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على وثائق الشركة.

٤- تسجيل عملية تعويض عند وقوع ضرر:

رقم الحساب	رقم الحساب	**اسم الحساب**	مدين	دائن
٣٠٦٠٠٣٠١٠٠		أضرار ومصاريف للدفع على العمليات المباشرة	١٧١٥٠.٠٠	
	٥١٢١٢٠٠	البنك		١٧١٥٠.٠٠
		التحويل من الصندوق إلى البنك		

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على وثائق الشركة.

ثانياً: الميزانية العامة

تعتبر الميزانية الصورة الأولى لأي مؤسسة كانت ولا تستثنى شركات التأمين من ذلك وتعتبر الميزانية كياناً للمؤسسة لما تحتويه من معلومات عن هيكلها العام فنجد فيها كل من الأصول والخصوم وما لها وما عليها، ومن خلال الميزانية التالية لاحظنا أنها تتشابه إلى حد كبير مع ميزانيات باقي المؤسسات.

الجدول رقم ٠٢: جانب الأصول من الميزانية العامة للشركة الجزائرية للتأمينات سنة ٢٠١٤

الأصل المالي	صافي ٢٠١٤	صافي ٢٠١٣
أصول غير جارية		
أصول ثابتة معنوية	١٢٦.٤٣٣.٧٠٤.١٧	١٤٨.٣٧٢.٩٦٢.١٣
أصول ثابتة عينية		
أراضي	٦١٩.٢١١.٧٤٧.١٥	٥٧٩.٢١١.٧٤٧.١٥
مباني	٢.٨٧٧.٣٢٩.٤٥٠.٦٠	٢.٩٠٤.٣٣٧.٢٧٢.٧٤
أصول ثابتة مادية أخرى	٥٥٦.١٥٧.٧٩١.٦٩	٥٨٧.٠٥٧.٠١٧.٤٧
أصول ثابتة جارية	٢٧٣.٧٥٩.٩٧١.٣٩	٢٨٨.٥٧٩.٠٧٠.٨٦
أصول مالية		
أوراق مالية		
مساهمات أخرى وحسابات دائنة ملحقة بها	٢.٦٥٦.٢٢٣.٨٩٩.٣٥	٢.٤٧٩٠١٧.١٤٧.٩٧
سندات أخرى مثبتة	٩.٣٧٨.٠٠٦٦٩٩.٥٢	٧.٨٦٨.٩٦٣.٨٧٣.٥٨
قروض وأصول مالية أخرى	١٢٥.٤٩٩.٥١٢.٤٦	٧٣.٩٢٥.٨٨٥.٤٣
ضرائب مؤجلة على الأصول	٣٢٦.٩٧٧.٨٢٣.٠٢	٣٨٠.٢٠٣.٨٨٢.٣٩
رؤوس أموال أو قيم مدفوعة متخلى عنها		
مجموع الأصول غير الجارية	١٧.٦٢٦.٩٠٥.١٧٤.٦٧	١٥.٩٨٩.٣٠٢.٦٢٢.٣٨
أصول جارية		
مؤونات تقنية للتأمين		
عمولة التأمين التعاوني المتنازل عنها		
عمولة إعادة التأمين	٧.٩٢٣.٨٦٠.٠٩١.٥٤	٧.٢٨٦.٨٧٤.٤١٩.٦٤
حسابات دائنة واستخدامات مماثلة	٩٢.٧٦٧.٠٣٨.٧٧	١٢٠.٨٢١.٥٦٧.٣٦
المؤمن لهم وسطاء تأمين	٦.٠٨١.١٩٩.٥١٣.٨٠	٥.٥٥٤.٦١١.٧٩٤.٥٨
أصول أخرى	٧٣٢.٠١٠.٠٨٥.٨٢	٦٩٩.٤٢١.٠٣٧.٧٠
ضرائب وضرائب مماثلة	٨٤٧.٦٣١.٦٧٣.٥٢	٦٩٩.٤٢١.٠٣٧.٧٠
ديون أخرى واستخدامات مماثلة		
الأموال الموظفة والأصول المالية الجارية الأخرى	١٣.٤٧٥.٠٢٤.٧٨٥.١٨	١٤.٣٠٣.٥٢٤.٦٣٨.٦٠
الخزينة	٢.٤٥١.٨٤٤.٤١٥.١٢	٣.١٢٠.٥٢٣.٥٧٨.٠٥
مجموع الأصول الجارية	٣١.٦٠٤.٣٣٧.٦٠٣.٧٥	٣١.١٢٧.٨٦٠.٠٧٩.٨٦
المجموع العام للأصول	٤٩.٢٣١.٢٤٢.٧٧٨.٤٢	٤٧.١١٧.١٦٢.٧٠٢.٢٤

Source : Compagnie Algérienne Des Assurances Rapport Annual 2014

الجدول رقم ٠٣: جانب الخصوم من الميزانية العامة للشركة الجزائرية للتأمينات سنة ٢٠١٤

الخصوم المالية	صافي ٢٠١٤	صافي ٢٠١٣
رؤوس الأموال الخاصة		
رأس المال المصدر	١١.٤٩٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠	١١.٤٩٠.٠٠٠.٠٠٠.٠٠
رأس المال المكتتب غير المدفوع		
علاوات واحتياطات	٥.٣٩٠.٥٠١.٧٣١.٥٨	٤.٩٤٨.٤٠٢.٤١٩.٤٩
فرق إعادة التقييم	٣.٠٩٩.٦٠٥.٢٠	٥.٣٠٣.٥٥١.٢٨
الفوارق المعادلة		
النتيجة الصافية(نتيجة صافية حصة المجمع)	١.٥٧٤.١٣٢.٨٦٢.٧٠	١.٩٢٥.٦٦٦.١٢٩.٩٨
رؤوس أموال خاصة أخرى	٠.٠٠٠	-٤٥٦.٩٨٣.٦٣٦.٦٨
مجموع رؤوس الأموال الخاصة	١٨.٤٥٧.٧٣٤.١٩٩.٤٨	١٧.٩١٢.٣٨٨.٤٦٤.٠٧
الخصوم غير الجارية		
قروض وديون مالية	٣٧.٩٢٣.٣٠٤.٩٧	٧.٢٢٩.٠٦٦.٧١
ضرائب مؤجلة	١٣٧.٥٢٧.٨٩٦.٢١	١٣٣.٥٧٥.٢٦٨.٨١
ديون أخرى غير جارية		
مؤونات تقنية	٢.٦٩٣.٤٥٨.٤٩٥.١٩	٢.٤٣٠.٩٤٧.٧٠١.٨٢
مؤونات ومنتجات ثابتة مسبقاً	٩٧٩.٥٦٦.٣٤٨.٣٣	٧٦٨.٦٥٥.٥٢٦.٣٠
مجموع الخصوم غير الجارية	٣.٨٤٨.٤٧٦.٠٤٤.٧٠	٣.٣٤٠.٤٠٧.٥٦٣.٦٤
الخصوم الجارية		
أموال أو قيم مستلمة من إعادة التأمين	٣.٤٣٢.٦٥٠.٩٧٠.٣٥	٣.١٥٨.٥٢٣.٣٥٠.٧٨
مؤونات فنية لعمليات التأمين		
عمليات مباشرة	١٧.٩٦٧.١٠٨.٨٨٨.١٧	١٦.٨٨٥.٢١٢.٨٨٠.٣١
المقبوضات	٢٨٧.٥٣٠.٢٠	٢٧٦.٥٣٠.٢٠
ديون وموارد وحسابات تابعة	٢.٢١٧.٦٠٨.٤٩٠.٥٨	٣.٠٣٩.٤٥٥.١٥٥.٠٠
المؤمن لهم ووسطاء التأمين الدائنين	١٣٤.٩٠٣.٩٤٣.١٦	٣٧.٤٢٧.٤٦١.٩٥
ضرائب	١.٩٦٦.١٤٩.٦٣٦.٤٣	١.٤٥٩.٢٥٠.٠٢٣.٥٢
ديون أخرى	١.٢٠٦.٣٢٣.٠٧٥.٣٥	١.٢٨٤.٢٢١.٢٧٢.٧٧
خزينة الخصوم	٠.٠٠٠	٠.٠٠٠
مجموع الخصوم الجارية	٢٦.٩٢٥.٠٣٢.٥٣٤.٢٤	٢٥.٨٦٤.٣٦٦.٦٧٤.٥٣
المجموع العام للخصوم	٤٩.٢٣١.٢٤٢.٧٧٨.٤٢	٤٧.١١٧.١٦٢.٧٠٢.٢٤

Source : Compagnie Algérienne Des Assurances Rapport Annual 2014

المطلب الثاني: جدول حسابات النتائج:

يعتبر جدول حسابات النتائج من أهم القوائم المالية والمحاسبية التي تقوم شركات التأمين بإعدادها وفق شروط ومعايير محاسبية مقبولة، وعند مقارنته بجدول حسابات النتائج القديم نجد:

- مستويات النتائج التي تُظهرها قائمة حسابات النتائج أكبر منها في جدول حسابات النتائج في النظام المحاسبي القديم؛
- النتائج لا تمر على صنف محاسبي خاص عكس السابق الذي كانت تخصص فيه المجموعة ٠٨ للنتائج؛
- قائمة حسابات النتائج في النظام المحاسبي المالي يتم اعدادها وفق منظورين الطبيعة والوظيفة وذلك بالتمييز بين مختلف التكاليف عكس ما كان في السابق حيث كان يعد جدول لتحليل الاستغلال الوظيفي.
- تحسب الضريبة في حساب النتائج على أساس النتيجة العادية، ثم تُضاف النتيجة العادية إلى الصافي، بينما في جدول حسابات النتائج كان يتم فرض الضريبة على مجموع نتيجتي الاستغلال وخارج الاستغلال؛
- يُفرق جدول حسابات النتائج بين النتيجة العملياتية والمالية وهو ما لم يكن موجوداً من قبل.

والجدول التالي يبين سير جدول حسابات النتائج في الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT لسنة ٢٠١٤.

الجدول رقم ٠٤: جدول حسابات النتائج للشركة الجزائرية للتأمينات سنة ٢٠١٤

الخصوم المالية	٢٠١٤	٢٠١٣
علاوات الإصدار على العمليات المباشرة	١١.٨٤٨.٦٩.٧٠٦.٩٨	١٠.٥٣٥.٤٠٠.٣٣٧.٧٧
العلاوات المقبولة	٤٦.٦١١.٢٠١.٢٧	١١٦.٠٢٩.٦٩٣.٢٨
العلاوات المصدرة	١٤٢.٧٨٨.٩٠٦.٤٣	-٤٩٧.٦٦٨.٦٧٣.٦٠
العلاوات المقبولة المؤجلة	٠.٠٠٠	٠.٠٠٠
١-العلاوت المتحصل عليها خلال السنة المالية	١٢.٠٣٨.٠٠٩.٨١٤.٦٨	١٠.١٥٣.٧٦١.٣٥٧.٤٥
الأداءات على العمليات المباشرة	٧.١٦٢.٠٤٠.٧٣٩.٤٧	٥.٠٦٩.٤٠١.٧٧٩.٢٩
الأداءات على المقبولات	٥٠.٣٨٢.١١	٣٣٤.٠٣٨.٢٠
٢-خدمات السنة	٧.١٦٢.٠٩١.١٢١.٥٨	٥.٠٦٩.٧٣٥.٨١٧.٤٩
العمولات المحصلة لإعادة التأمين	١.٥٨٩.٤٠٣.٢١١.٥٦	١.٤٦٤.٨٠٧.١١١.٥٤
العملات المدفوعة لإعادة التأمين	-٩.٣٢٢.٢٤٠.٣١	-٢٣.٢٠٥.٩٣٨.٧٣
٣- عمولات إعادة التأمين	١.٥٨٠.٠٨٠.٩٧١.٢٥	١.٤٤١.٦٠١.١٧٢.٨١
٤-إعانات الاستغلال لنشاط التأمين		
٥-الهامش الصافي للتأمين	٦.٤٥٥.٩٩٩.٦٦٤.٣٥	٦.٥٢٥.٦٢٦.٧١٢.٢٧
الخدمات الخارجية والاستهلاكات الأخرى	٩٢٤.٢٣٤.٩٦٢.٥٧	٨١٨.٧٩٣.٢١٠.٧٨
أعباء المستخدمين	٢.٦٤٤.٤٥٦.٢٩٢.٥٢	٢.٤٨٩.٣٠٧.٧٧٣.٧٥
الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة	٢٦٤.٣٢٤.٦٨٠.٥٩	٢٥٦.٣٣٨.٦٢١.٥٥
الإنتاج الثابت	١٧٣.٤٧٥.٩٣٩.٣٩	١٦٢.٥٢٩.٧٤٨.٥٨
المنتوجات العملياتية	١٨٢.٩٩١.٩٩٣.٣٣	٦٠.٧٨٨.١٦٩.٨٨
أعباء أخرى عملياتية	١.٣٥٣.٢٠٧.٠٩٠.٠٠	١.١٧٧.٢٧٠.٤٩٦.٠٩
المخصصات الإهتلاكات والمؤونات وخسائر القيم	٢٥٩.٠٥٤.٧٥٧.٠٧	٢٠٦.٨٩٨.٢٥٢.٩٦
خسائر إعادة التقدير للمؤونات والقيم		
٦-النتيجة التشغيلية العملياتية	١.٥١٩.٣١٥.٣٤١.٠٠	٢.٠٩٢.٥٣٦.٤٤٢.٢٦
المنتجات المالية	٦٨٤.٣٥٧.٣٦٨.١٧	٦٠٠.٣٢٠.٣٩٨.٨٧
الأعباء المالية	١٨٣.١٥٠.٨٤٤.١٩	٢٠٠.٣٣٩.٤٥٩.٨٤

٧-النتيجة المالية	٥٠١.٢٠٦.٥٢٣.٩٨	٣٩٩.٩٨٠.٩٣٩.٠٣
٨-النتيجة العادية قبل الضريبة	٢٠.٢٠.٥٢١.٨٦٥.٧٨	٢.٤٩٢.٥٣٧.٣٨١.٢٩
الضرائب الواجبة على النتائج العادية	٣٨٩.٢١٠.٣١٦.٣١	٥٢٨.٥٩٥.٩٨٨.٦٨
الضرائب المؤجلة على النتائج العادية	٥٧.١٧٨.٦٨٦.٧٧	٣٨.٢٧٥.٢٦٢.٦٤
مجموع منتوجات الأنشطة العادية	١٤.٧٣٤.٩٧٨.٨٥٠.٥٦	١٢.٥٦٥.١١٠.٩٣٠.٦٧
مجموع الأعباء	١٣.١٦٠.٨٤٥.٩٨٧.٨٦	١٠.٦٣٩.٤٤٤.٨٠٠.٦٩
٩-النتيجة الصافية للأنشطة العادية	١.٥٧٤.١٣٢.٨٦٢.٧٠	١.٩٢٥.٦٦٦.١٢٩.٩٧

Source : Compagnie Algérienne Des Assurances Rapport Annual 2014

المبحث الثالث: المعالجة المحاسبية للضرائب والرسوم في الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT

من خلال الميزانية العامة وكذا جدول حسابات النتائج يمكن استنتاج مجموعة من الملاحظات فيما يخص الضرائب والرسوم وجانبها المحاسبي.

المطلب الأول: المعالجة المحاسبية للضرائب ضمن المجموعة السادسة:

وهي تتمثل في حساب ٦٤ وفروعه المختلفة أي مصاريف الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة بالإضافة إلى حساب ٦٩ الضرائب الواجب دفعها على النتائج العادية.

أولاً: مصاريف الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة(حساب ٦٤)

السنوات	٢٠١٤	٢٠١٣	
الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة	٢٦٤.٣٢٤.٦٨٠.٥٩	٢٥٦.٣٣٨.٦٢١.٥٥	
مجموع الأعباء	١٣.١٦٠.٨٤٥.٩٨٧.٨٦	١٠.٦٣٩.٤٤٤.٨٠٠.٦٩	

النظام به جاء ما أهم معرفة باستطاعتنا أصبح التطبيقية و النظرية الدراسة خلال من الانفتاح نحو الجزائر توجه ومع خاصة، التأمين شركات عامة وفي المالي المحاسبي الأسواق لمتطلبات تستجيب توفير بيئة ضرورة جاءت السوق اقتصاد وانتهاج الاقتصادي المرجع مع المتطلبات ويتماشى هذه يلبي جديد محاسبي نظام خلق خلال من وذلك الدولية، نتائجه من وكان إياه الدولة أولته باهتمام التأمين قطاع حيث حضي للمحاسبة، الدولي لخصوصية ونظرا التأمينية الأنشطة كافة ورقابة الكفيلة بتنظيم التشريعات من العديد إصدار التأمين شركات في النظام المحاسبي بين الاختلافات بعض وجدت فقد التأميني القطاع التأمين شركات في المالي المحاسبي النظام بين الاختلاف وكذا الأخرى والمؤسسات لطبيعة وذلك التأمين بقطاع خاصة حسابات وجود خلال من للتأمينات المحاسبي والمخطط .تقوم به الذي النشاط

النتائج العامة للدراسة:

- إن الانفتاح العالمي الذي عرفته الجزائر ألزمها بتغيير الأساليب والقواعد بما يتماشى ومتطلبات مسايرة التطورات العالمية، خاصة في المجال الاقتصادي؛
- إن التأمين بجميع أنواعه أصبح ضرورة وحتمية على الأفراد والممتلكات وغيرها من الثروات؛
- ظهور ما يسمى بشركات التأمين وتنويع منتجاتها وقربها من الزبون سهل الكثير من المهام وأزال الكثير من المخاوف تجاه المستقبل المجهول؛
- بدأ التطبيق الفعلي للنظام المحاسبي المالي في الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT سنة ٢٠١١ مع إعادة صياغة جميع النتائج المحصل عليها سنة ٢٠١٠ وفق النظام المحاسبي المالي؛
- إن شركات التأمين كغيرها من المؤسسات الأخرى بالجزائر تقوم بتسديد ما عليها من ضرائب ورسوم مع مسك دفاترها المحاسبية لإثبات صحة التصريحات المقدمة لمختلف المصالح؛

Ø تتبع شركات التأمين النظام الجبائي الجزائري فتقوم بتسديد كل من الضرائب على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني، حق الطابع الضريبة على مختلف المداخيل وغيرها؛

v اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: للتأمين بصفة عامة وشركات التأمين بصفة خاصة مكانة اجتماعية واقتصادية حيث تساهم في مداخيل الأفراد من جهة، وتقديم قيمة مضافة من جهة ثانية وبالتالي المساهمة في مداخيل الدولة، تحققت الفرضية وذلك من خلال إبرازنا للدور الكبير الذي لعبه ويلعبه التأين في دفع عجلة التنمية ودعم الاقتصاد الوطني .

الفرضية الثانية: إن اعتماد الجزائر وتحولها إلى ما يسمى بالنظام المحاسبي المالي يُلزم كل المؤسسات إلى تطبيقه، ولا تستثنى شركات التأمين من ذلك تحققت وذلك من خلال ما لمسناه من التزام شركات التأمين في تطبيقها للنظام المحاسبي المالي من خلال الدفاتر التي تمسكها وكذا سير العمليات المحاسبية.

الفرضية الثالثة: تقوم الشركة الجزائرية للتأمينات بمحاسبة خاصة وتقدم تصريحات لمصالح الضرائب مرفقة بقوائم مالية حسب النظام المحاسبي المالي، لاحظنا تحقق الفرضية من خلال الاختلاف الذي لمسناه بين محاسبة شركات التأمين وباقي المؤسسات وكذا من خلال التصريحات التي ترسلها الوكالة إلى مصلحة الضرائب مرفقة بكافة القوائم المالية.

v التوصيات و الاقتراحات

من خلال دراستنا لمختلف جوانب الموضوع، وبناءا على الدراسة النظرية ونتائج الدراسة الميدانية يمكن أن نخرج بجملة من التوصيات وهي:

Ø إنشاء مراكز خاصة وذلك قصد تكوين إطارات متخصصة في محاسبة التأمين؛

Ø أهم ما يجب التكفل به هم العمال في مجال المحاسبة بمختلف مستوياتهم ومسؤولياتهم كما يجب التركيز قدر الإمكان على النوعية، مع اعتماد إستراتيجية التكوين طويل المدى لترسيخ الثقافات والممارسات المحاسبية الجديدة المسندة إلى الممارسات المحاسبية الدولية؛

- تكثيف المؤتمرات والندوات والملتقيات وخاصة الدولية، لتبادل وجهات النظر والاستفادة من خبرات بعض الدول العربية والأجنبية التي كانت سباقة في انتهاج النظام المحاسبي المالي وتطبيقه في شركات التأمين؛
- الاستعانة ببرامج الإعلام الآلي للمساعدة على عملية التنظيم المحاسبي، بعد اختبارها وإخضاعها للتجربة وتدريب العاملين عليها، لما توفرها هذه البرامج من اقتصاد للوقت والجهد؛
- إصلاح منظومة التعليم والتكوين المحاسبي انطلاقا من تحسين مستوى برامج التعليم وإدخال منظومة التعليم والتكوين المحاسبي وفق المحاسبة القطاعية.

v أفاق البحث في الموضوع

تناولنا في هذه المذكرة العمل المحاسبي والجبائي في شركات التأمين، ونقترح جملة من المواضيع يمكن تناولها مستقبلا

والتي نراها مكملة لهذا البحث:

- أثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية على شركات التأمين؛
- تطوير نظم الرقابة الداخلية كأداة فاعلة لضبط العمليات المحاسبية والمالية في مؤسسات التأمين؛
- مدى التزام وتكيف شركات التأمين بتطبيقها للنظام المحاسبي المالي .

١-المراجع العربية:

Ø الكتب:

١) إبراهيم أبو النجا ، الأحكام العامة لقانون التأمين الجديد ، الجزء الأول، دار النشر د م ج، 1989 .

٢) أحمد صلاح عطية ، **محاسبة شركات التأمين** ، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، القاهرة ، 2004 .

٣) أحمد نور و آخرون ، محاسبة المنشئات المالية ، دار النهضة العربية للطباعة و النشر ، بيروت، 1986 .

٤) ثناء محمد طعيمة، محاسبة شركات التأمين الإطار النظري والتطبيق العملي، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2002 .

٥) جورج ريجدا، تعريب: محمد توفيق البلقيني، إبراهيم محمد مهدي، مبادئ إدارة الخطر والتأمين، دار المريخ للنشر، المملكة العربية، ٢٠٠٦.

٦) حديدي معراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1999 .

٧) خيرت ضيف، محاسبة شركات التأمين ، دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت، 1999.

٨) الدين فلاح، التأمين مبادئه و أنواعه، دار أسامة للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2008 .

٩) راشد راشد، التأمينات البرية الخاصة في ضوء قانون التأمينات الجزائري ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر، 1980 .

١٠) رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، دار الجامعية للطبع والنشر، الإسكندرية، مصر، 2001 .

١١) رمضان أبو السعود، أصول التأمين، دار المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية،الاسكندرية ،مصر، 2000 .

١٢) سمير الصبان، إسماعيل جمعة، تحليل وتصميم نظم المعلومات المحاسبية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، .

١٣) شهاب أحمد جاسم العنكبي، المبادئ العامة للتأمين دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ٢٠٠٥.

١٤) شوكت محمد عليان، التأمين في الشريعة و القانون، دار الأشواق للنشر و التوزيع بيروت، 1996 .

١٥) طارق عبد العال حماد، دليل المحاسب إلى تطبيق معايير التقارير المالية الدولية الحديثة ، الدار الجامعية مصر،٢٠٠٦.

١٦) عادل محمد الحسون، خالد ياسين القيسي، النظم المحاسبية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، مطبعة دار الكتب والوثائق، بغداد، العراق، 1991 .

١٧) عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، ادارة المنشآت المتخصصة – بنوك – منشآت التأمين –بورصات المكتبة العصرية، مصر، 2009 .

١٨) عبد العزيز فهمي هيكل، مبادئ في التأمين ، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 1985 .

١٩) عبد العزيز فهمي هيكل، مبادئ في التأمين، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1985.

٢٠) عبد العزيز فهمي هيكل، موسوعة المصطلحات الاقتصادية والإحصائية، بيروت، دار النهضة العربية، 1980 .

٢١) عبد الغفار حنفي، الأسواق المالية، بنوك تجارية، أسواق الأموال المالية، شركات التأمين، 2000.

٢٢) علي المشاقبة، محمد العدوان ، ادارة الشحن و التأمين، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، الاردن، 2000 .

٢٣) فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2000 .

٢٤) فوزي رشيد، الشرائع العراقية القديمة، دار مجدلاوي، بغداد،. 1979

٢٥) محمد بوتين" ندوة في المحاسبة" سلسلة محاضرات لطلبة الماجستير بالمركز الجامعي فارس يحي بولاية المدية،٢٠٠٧

٢٦) محمد جمال علي هلالي، عبد الرزاق قاسم شحادة، محاسبة المؤسسات المالية البنوك التجارية وشركات التأمين، دار المناهج، عمان، 2003 .

٢٧) محمد جودت ناصر، إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق دار مجدلاوي، عمان، 1998

٢٨) محمد حسين منصور، مبادئ قانون التأمين، الدار الجامعية الجديدة للنشر والتوزيع،القاهرة، 2000 .

٢٩) مختار الهانس ، إبراهيم عبد النبي حمودة، مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية و التطبيق، الدار الجامعية للنشر، 2000 .

٣٠) مدحت محمد إسماعيل، **محاسبة البنوك التجارية وشركات التأمين**، دار الأمل للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.

٣١) مصطفى محمد جمال، التأمين الخاص، الفتح للطباعة و النشر، الإسكندرية.

٣٢) معراج جديدي، محاضرات في قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر،2007 .

٣٣) منير إبراهيم هندي :إدارة الأسواق والمنشآت المالية، توزيع دار المعارف الإسكندرية، 1999

٣٤) منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق و المنشأة المالية، توزيع منشأة المعارف، الإسكندرية القاهرة ، 1999.

٣٥) منير إبراهيم هنيدي، إدارة التسويق والمنشآت المالية، مصر، سنة 1990.

٣٦) نبيل مختار، مؤسسة التأمين، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية مصر، 2005.

٣٧) هوام جمعة، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ٢٠٠٠.

Ø الملتقيات والمجلات:

١) سعد بوراوي، الأسس والمبادئ المحاسبية في النظام المحاسبي والمالي الجزائري ملتقى دولي حول النظام المحاسبي المالي الجديد في ظل المعايير المحاسبية الدولية، ١٧-١٨/٠١/٢٠١٠، المركز الجامعي بالوادي، الجزائر.

٢) قورين حاج قويدر،" أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على تكلفة وجودة المعلومات المحاسبية في ظل تكنلوجيا المعلومات"، مجلة الباحث، العدد١٠، سنة٢٠١٢.

Ø الرسائل الجامعية:

١) بونشادة نوال، استراتيجيات الأعمال في شركات التأمين الجزائرية في ظل انفتاح سوق التأمين بالجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، سطيف، 2006

٢) خلفوني ياسمين، التأمين وإعادة التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات وكالة الحراش، مذكرة لنيل شهادة مهندس دولة في التخطيط والإحصاء، المعهد الوطني للتخطيط و الإحصاء، بن عكنون ،2008 .

٣) طارق حمزة، المخطط الوطني المحاسبي، دراسة تحليلية انتقاديه، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 2004.

٤) فلة محتال، المعالجة المحاسبية لجباية شركات التأمين وفق النظام المحاسبي دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين الشامل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الأغواط، ٢٠١٢.

٥) نور الدين بلعيش ، **سياسة الاستثمار لشركة التأمين** ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستيرتخصص دراسات محاسبية و جباية معمقة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2010.

٦) نوي الحاج، انعكاسات تطبيق التوحيد المحاسبي على القوائم المالية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مذكرة ماجستير، فرع مالية ومحاسبة، جامعة الشلف، 2008.

Ø القوانين والمراسيم:

١) الجريدة الرسمية الجزائرية، قرار مؤرخ في ٢٣ رجب عام ١٤٢٩ الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠٠٨ يحدد قواعد التقييم المحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها ، الفرع الرابع الضرائب المؤجلة، العدد ١٩، ٢٠٠٩.

٢) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، " قرار يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشوف المالية وعرضها، وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، العدد ٢٠٠٩/١٩، المطبعة الرسمية، الجزائر.

٣) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، العدد ٧٤، بتاريخ ٢٥ نوفمبر ٢٠٠٧، قانون ٠٧-١١ المادة ٠٣.

٢-المراجع باللغة الفرنسية:

١) Projet de système comptable financière, ministère des finances, juillet 2006 - document de travail p 6.

٢) Denis Clair, Lambert, Economie des assurances, Armand Collin / Masson, 1996, p 8.

تم بحمد الله